قانون رقم ۲۲ لسنة ۱۹۸۹

بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية في التعاقد مع الهيئة المصرية العسامة للبترول وشركة أموكو للزيت مصر وشركة أموكو للزيت مصر AMOCO EGYPT OIL COMPANY لتعديل الاتفاقية الموقعة بموجب القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٨٧ للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة درج البحسرية بخليج السويس

ياسم الشعب رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه: (المسادة الأولى)

يرخص لوزير البترول والثروة المعدنية في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أموكو للزيت مصر AMOCO EGYPT OIL COMPANY للبحث عن لتعديل اتفاقية الالتزام الموقعة بموجب القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٨٧ للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة درج البحرية بخليج السويس وفقا للشروط المرفقة والحريطة الملحقة .

﴿ المادة الثانية)

تكون للأحكام الواردة فى الشروط المرفقة قوة القابون ، وتنفذ بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبعم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها . مصدر برئاسة الجمهورية في ٥ شوال سنة ١٤١٠ (١٠ مايو سنة ١٩٨٩) (... مايو سنة مبارك)

تعسديل اتفاقية الالتزام الموقعة بموجب القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٧ بسين

جمهورية مصر العربية والهيئة المصرية العسسامة للبترول وشركة أموكو للزيت مصر AMOCO EGYPT OIL COMPANY للبحث عن البترول واستفلاله بخليج السويس في منطقة درج البحرية

من شهر حرر هذا التعديل وأبرم في اليوم بمعرفة وفيما بين جمهورية مصر العربية (﴿ ج٠٩٠ع٠ ﴾ أو الحكومة) ، والهيئة المصرية العامة للبترول، وهي شخصية قانونية أنشئت بسوجب القانون رقم ١٦٧ لمنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (﴿ الهيئة ») وشركة أموكو للزيت مصر ﴿ وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية (« المقاول ») •

تقدر الآتي

حيث أن الأطراف قد أبرمت اتفاقية التزام للبحث عن البترول واستغلاله ، رخصت بالقانون رقم ٦٦ نسنة ١٩٨٧ ، وسارية في الثامن والعشرين من يوليو سنة ١٩٨٧ («اتفاقية الالتزام») ٤

وحيث أن الهيئة قد استحدثت بنودا جديدة لادراجها في نموذجها الخاص بانفاقية الالتزام بغرض منح حقوق بخصوص الغاز الطبيعي الذي يتم اكتشافه داخل ج٠ م٠ ع٠

وحيث أن أموكو قد عرضت القيام بالبحث عن الغاز واستغلاله وفقا لشروط النود الحديدة

AMENDMENT OF

CONCESSION AGREEMENT SIGNED BY VIRTUE of LAW No. 96 of 1987

BETWEEN

THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT

AND

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION AND

AMOCO EGYPT OIL COMPANY FOR PETROLEUM EXPLORATION AND EXPLOITATION IN

THE DARAG OFFSHORE AREA GULF OF SUEZ

This Amendment made and entered into on this day of

19 , by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT ("A.R.E." or the "GOVERNMENT"), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended ("EGPC") and AMOCO EGYPT OIL COMPANY, a company organized and existing under the laws of the State of Delaware, United States of America ("CONTRACTOR").

WITNESSETH

WHEREAS, the Parties have entered into a Concession Agreement for Petroleum Exploration and Exploitation, authorized by Law No. 96 of 1987, and effective the Twenty Eighth day of July, 1987 ("Concession Agreement"):

WHEREAS, EGPC has developed new clauses for incorporation in its standard form of concession agreement so as to grant rights respecting natural gas that is discovered within the A.R.E.;

وحيث أن أموكو تفدمت بطلب ، قبلته الهيئة، نضم منطقة اضافية مجاورة الى المنطقة التي تتناولها اتفاقية الالتزام (« المنطقة الاتفاقية ») ، ويرغب الأطراف في وضع شروط البحث فيها وتنسبتها كجزء من تلك المنطقة •

لذلك فقد اتفق أطراف هذا التعدين على تعديل اتفاقية الألتزام على النحو التسالي:

- ١ _. تحذف الفقرة (ب) (أ) من المادة الأولى بالكامل ويستبدل بها
- « (١) حفر وسد وتعميق وتغيير المسار واعادة الحفر واستكمال وتعجهيز آبار التنمية وتغيير حالة بئر ، و » •
- (ب) تحذف الفقرة «هـ» من المـادة الأولى بالكامل ويستبدل بها الآتى : « (هـ) « الغاز » هو الغاز الطبيعى المصاحب للخام وغير المصاحب وكافة العناصر المكونة له المنتجة من أي بئر في المنطقة (بخلاف الزيت الخام السائل) وجميع المواد غير الهيدروكربونية التي توجد به • ويشمل التعبير المذكور الغاز المتخلف • »
- (ج) يعاد ترقيم الفقرات من (و) الى (ع) من المادة الأولى لنصبح (ز) الى (ف) ٠
- (د) تضاف فقرة جديدة (و) الى المادة الأولى على النحو الآتمى: (و) «غاز البترول السائل» «LPG» يعنى غاز البنرول السائل ، وهو خليط يتكون ، أساسا ، من البيوتان والبروبان السائل بالضغط والحرارة • »
- (هـ) تحـذف الفقرة (ح) من المادة الأولى ، المعاد ترقيمها ، بالكامل ويستبدل بها الآتى:
- « (ح) (۱) « بئر الزيت التجارية » تعنى أول بئر فى أى تركيب جيولوجي يتضح ، بعد اجراء الاختبارات لمدة لا تزيد على ثلاثين (٣٠) بوما متوالية كلما كان ذلك عمليا ، على أن يكون ذلك في جسيم

WHEREAS, AMOCO has offered to explore for and exploit gas in accordance with the terms of the new clauses:

and

WHEREAS, AMOCO has applied for, and EGPC has awarded, an adjacen additional area to be incorporated in the Area subject of the Concession Agree ment (the "Additional Area"), and the Parties desire to provide for its exploration and development as part of that Area:

NOW, THEREFORE, THE Parties hereto agree that the Concession Agreement is hereby amended as follows:

- 1.a. Article I (b) (i) is deleted in its entirety and the following substitutes therefor:
 - "the drilling, plugging, deepening, side tracking, redrilling, completing, equipping of development wells, the changing of the statue of a well and"
 - b. Article I (e) is deleted in its entirety and the following substitute therefor:
 - "(e) "Gas" is natural gas both associated and non-associated and a of its constituent elements produced from any well in the Are (other than Liquid Crude Oil) and all nonhydrocarbon substance therein. Said term shall include residue gas."
 - Articles I (f) through I (p) are renumbered as Articles I (g) through (q).
 - d. A new Article I (f) is added as follows:
 - (f) "LPG" means liquified petroleum gas, which is a mixture o principally, butane and propane liquified by pressure and temperature".
 - e. Article I(h) as tenumbered, is deleted in its entirety and the following substituted therefor:
 - (h) (1) "Commercial Oil Well" means the first well on any geologic feature which after testing for a period of not more than thirty (3 consecutive days where practical, but in any event in accordan

الاحوال وفقا لنظم الانتاج الصناعي السليمة المقبولة ، وبعد التحقق من ذلك بمعرفة الهيئة ، أنها تستطيع الانتاج بمعدل لا يقل في المتومط عن ألفى (٢٠٠٠) برميل من الزيت في اليوم (ب/ي) • ويكون تاريخ اكتشاف « بئر الزيت التجاريه » هو تاريح اختيار تلك البئر واكما ألها وفقا لحدا ورد يعاليه •

(٣) « بئر الغاز التجارية » تعنى أول بئر فى أى تركيب جيولوجي يتضح ، بعد اجراء الاختبار لمدة لا تزيد على اثلاثين (٣٠) يوما متوالية كلما كان ذلك عمليا ، على أن يكون ذلك فى جميع الأحوال وفقا لنظم الاتناج الصناعي السليمة المقبولة ، وبعد التحقق من ذلك بسعرقة الهيئة ، أنها تستطيع الانتاج بسعدل متوسط لا يقل عن عشرة (۱۰) ملایین قدم مکعب معیاری من الغاز فی الیوم (فمم/ی) . ويكون تاريخ اكتشاف « بئر الغاز التجارية » هو تاريخ اختبار تنك البير واكسالها وفقا لما ورد بعاليه • »

٧ ــ تحذف الفقرد الأخيرة من المادة الثانية ويستبدل بها الآتى : الملحق «هـ» هو خريطة للشبكة القومية لخطوط أنابيب الغاز التي أقامتها الحكومة • وستكون نقطة النسليم عند التقاء خط أنابيب عقد التنمية بأقرب نقطه في الشبكة القومية لخطوط أنابيب الغاز الموضحة بذلك الملحق٠

وتعتبر الملاحــق « أ » و «ب» و «جـ» و «د» و «هـ» جــزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ، ويكون لهذه الملاحق ذات قوة ومفعول نصوص هذه الاتفاقية .

س _ (أ) تحذف الفقرة (ب) من المادة الثالثة بالكامل ويستبدل

« (ب) تبدأ فترة أولية للبحث مدتها أربع (٤) سنوات اعتبارا من تاريخ السريان ، ويمنح المقاولاً ، بناء على اختياره ، امتدادين (٢) with sound and accepted industry production practices, and verified by EGPC, is found to be capable of producing at the average rate of not less than two thousand (2000) barrels of oil per day (BOPD). The date of discovery of a "Commercial Oil Well" is the date on which such well is tested and completed according to the above.

- (2) "Commercial Gas Well" means the first well on any geological feature which after testing for a period of not more than thirty (30) consecutive days where practical, but in any event in accordance with sound and accepted industry production practices and verified by EGPC, is found to be capable of producing at the average rate of not less than ten (10) million standard cubic feet of Gas per day (MMSCFD). The date of discovery of a "Commercial Gas Well" is the date on which such well is tested and completed according to the above."
- 2. The final paragraph of Article II is deleted and the following substituted therefor:

"Annex "E" is a map of the National Gas Pipeline Grid System established by the Government. The point of delivery for Gas shall be the flange connecting the lease pipeline to the nearest point on the National Gas Pipeline System depicted in such Annex.

Annexes "A", "B", "C", "D", and "E" to this Agreement are hereby made part hereof, and they shall be considered as having equal force and effect with the provisions of this Agreement."

- 3. a. Article III (b) is deleted in its entirety and the following substituted therefor:
 - (b) An intitial exploration period of four (4) years shall start from the Effective Date. Two (2) successive extensions to the initial exploration period of two (2) years each shall be granted to

متعاقبين لفترة البحث الأولية مدة كل منهما ستتان (٢) وذلك بسوجب اخطار كتابي مسبق بثلاثين (٣٠) يوما على الأقل يرسله للهيئة وذلك دون أي شرط سوى وفائه بالتزاماته المنصوص عليها في هذه الانفاقية عن الفترة الجارية آلداك • وتنتهى هذه الاتفاقية اذا لم يتحقق اكتشاف تجارى للزبت أو اكتشاف تجارى للغاز عند نهاية السنة الثامنة (٨) من فترة البحث •

على أنه يجهوز بنهاء على اختيهار المقهاول مد ههذه الفترة حتى سنة (٣) أشهر لينسني استكمال حفر واختبار والاعلان عن الاكتشاف التجاري لأية بئر تكون فعلا تحت الحفر أو الاختبار عند نهاية السنة الثامنة (٨) من فترة البحث • ولا يترتب على اختيار الهيئة القيام بعسلية مسئولية انفرادية بموجب الفقرة (ج) الواردة فيما يلي مباشرة مد فترة البحث أو التأثير على انتهاء هذه الاتفاقية بالنسبة للمقاول » •

(ب) تحذف الفقرة (ج) من المادة الثالثة بالكامل ويستبدل بها الآتى:

(ج) الاكتشاف التجارى:

(١) الأكتشاف التجاري ــ سـواء للزيت أو للغاز ـ قد يتكون من خزان منتج واحد أو مجموعة من الخزانات المنتجة التي تستحق أن تنسى تجارياً • ربعد اكتشاف، بئر زيت أو غاز تجارية ، يتعهــــد المقاول ، ما لم يتفق على خلاف، ذلك مع الهيئة ، بأن يقوم ، كجزء من برنامجه الخاص بالبحث ، بتقييم الاكتشاف وذلك بحفر بئر أو أكثر من الآبار التقييمية لتقرير ما اذا كان مثل هذا الاكتشاف يستحق أن ينمى تجارياً ، مع الأخذ في الاعتبار الاحتياطيات التي يمكن الحصول عليها . والانتاج ، وخطوط الأنابيب والتجهيزات المطلوبة لنهايتها ، والأسعار المقدرة للبترول ، وكل العوامل الفنية والاقتصادية الأخرى المتعلقة بالموضوع •

CONTRACTOR at its option, upon not less than thirty (30) days prior written notice to EGPC and subject only to its having fulfilled its obligations hereunder for the then current period. This Agreement shall be terminated if neither a Commercial Oil Discovery nor a Commercial Gas Discovery is established by the end of the eighth (8th) year of the exploration period.

However, such period may be extended at CONTRACTOR's option for up to six (6) months to enable the completion of drilling, testing and declaring a Commercial Discovery of any well actually drilling or testing at the end of the eight (8) year exploration period. The election by EGPC to undertake a solerisk venture under paragraph (c) immediately hereafter shall not extend the exploration period nor affect the termination of this Agreement as to CONTRACTOR."

- b. Article III(c) is deleted in its entirety and the following substituted therefor:
 - (c) Commercial Discovery
 - of one producing reservoir or a group of producing reservoirs which is worthy of being developed commercially. Afterdiscovery of a Commercial Oil or Gas Well, CONTRACTOR shall, unless otherwise agreed upon with EGPC undertake as part of its Exploration, program the appraisal of the discovery by drilling one or more appraisal wells, to determine whether such discovery is worthy of being developed commercially, taking into consideration the recoverable reserves, production, pipeline and terminal facilities required, estimated Petroleum prices, and all other relevant technical and economic factors.

(۲) تفترض الأحكام الواردة هنا وحدة وعدم انقسام مفهومى الاكتشاف التجارى وعقد التنمية ، وسوف تطبق بشكل موحد على الزيت والغاز ما لم ينص بالتحديد على خلاف ذلك .

(٣) يقوم المقاول باخطار الهيئة بالاكتشاف التجارى فورا بعد أن يكون المقاول قد قرر أن الاكتشاف يستحق أن ينمى تجاريا ، وبشرط ألا بتأخر هذا الاخطار الخاص ببئر الزبت التجارية ، بأية حال من الأحوال ، عن قاريخ استكمال بئر البحث التقييمية الثانية ، أو بعد اثنى عشر (١٣) شسهرا من تاريخ اكتشاف بئر الزبت التجارية أما لم توافق الهيئة على امتداد هذه الفترة) ، أى التاريخين أسبق ، أو ، بالنسبة لبئر الغاز التجارية ، بعد أربعة وعشرين (٢٤) شهرا من تاريخ اكتشاف بئر الغاز التجارية (ما لم توافق الهيئة على امتداد هذه الفترة) ، على أنه للمقاول الحق أيضا في أن يعطى مثل هذا الاخطار الخاص بالاكتشاف التجارى بالنسبة لأى خزان أو خزانات ، الأحلى ولو كانت البئر أو الآبار المحفورة عليها ليست « تجارية » في نظل تعريف « البئر التجارية » ، وذلك اذا كان يمكن من وجهة نظر في نظل تعريف « البئر التجارية » ، وذلك اذا كان يمكن من وجهة نظر الها المجتمعة ، تستحق التحارية ،

وللمقاول الحق أيضا في أن يعطى اخطارا بالاكتشاف التجاري للزيت، في حالة ما اذا رغب في أن يقوم بمشروع لاعادة حقن الغاز.

وينبغى أن يتضمن الاخطار الخاص بالاكتشاف التجارى للغاز كافة البيانات التفصيلية عن الاكتشاف ، وخاصة مساحة منطقة مكامن الغاز ، وتقدير طاقة امكانات ومعدل الانتاج وعمر الحقل .

وتجتمع الهيئة والمقاول بعد استلام اخطار باكتشاف تجارى للزيت أو الغاز، ويستعرضان كافة البيسانات المخاصة بالموضوع بغسرض

- (ii) The provisions laid down herein postulate the unity and indivisibility of the concepts of Commercial Discovery and Development Lease. They shall apply uniformly to Oil and Gas unless otherwise specified.
- (iii) CONTRACTOR shall give notice of a Commercial Discovery to EGPC immediately after the discoery is considered by CONTRACTOR to be worthy of commercial development but in any event with respect to a Commercial Oil Well not later than the completion of the second Exploration appraisal well, or twelve (12) months following the date of the discovery of the Commercial Oil Well (unless EGPC agrees that such period may be extended), whichever is earlier, or with respect to a Commercial Gas Well not later than twenty-four (24) months following the date of the discovery of the Commercial Gas Well (unless EGPC agrees that such period may be extended); except that CONTRACTOR shall also have the right to give such notice of Commercial discovery with respect to any reservoir or reservoirs even if the well or wells thereon are not "Commorcial" within the definition of "Commercial Well" if, in its opinion, a reservoir or a group of reservoirs, considered collectively could be worthy of commercial development.

CONTRACTOR may also give a notice of Commercial Oil Discovery in the event it wishes to undertake a Gas recycling project.

A notice of Commercial Gas Discovery shall contain all detailed particulars of the discovery and especially the area of Gas reserves, the estimated production potential and profile and field life.

Following receipt of a notice of a Commercial oil ro Gas Discovery, EGPC and CONTRACTOR shall meet الاتفاق سويا على وجود اكتشاف تجارى • ويكون تاريخ الاكتشاف التجارى هو التاريخ الذى نوافق فيه الهيئة والمقاول على وجود هذا الاكتشاف التجارى •

(٤) اذا تم اكتشاف زيت خام ولم يعتبره المقاول اكتشافا تجاريا للزيت وفقا للاحكام المذكورة أعلاه فى هذه الفقرة (ج) ، فانه يحق للهيئة بعد انقضاء شهر واحد (١) من انتهاء المدة المحددة أعلاه والتى فى خلالها يستطيع المقاول اعطاء اخطار بالاكتشاف التجارى ، أو بعد انقضاء ثلاثة عشر (١٣) شهرا من اكمال بئر زيت لم تعتبر « بئرا تجارية الزيت » أن تنسى وتنتج وتتصرف فى كافة الزيت الخام المنتج من التركيب الجيولوجى الذى حفرت فيه البئر على نفقة ومسئولية وحساب الهيئة منفردة بعد ستين (٦٠) يوما من اخطارها المقاول مذلك كتابة .

ويجب أن يتضمن هذا الاخطار تحديد المساحة المحددة التي تعطى ذلك التركيب الجيولوجي الذي سوف ينمى ، والآبار التي سوف تعفر ، وتسهيلات الانتاج التي سوف تقام ، وتقدير الهيئة للتكاليف اللازمة لذلك ، ويحق للمقاول خلال ثلاثين (٣٠) يوما من استلامه ذلك الاخطار أن يختار كتابة ، تنمية تلك المساحة طبقا للأحكام المنصوص عليها في هذه الاتفاقية في حالة وجود اكتشاف تجارى ، وفي هذه الحالة فان جميع نصوص هذه الاتفاقية يستمر تطبيقها بالنسبة لهذه المساحة المحددة ،

واذا اختار المقاول عدم تنمية تلك المساحة ، فان تلك المساحة المحددة التى تغيطى ذلك التركيب الجيولوجى تجنب لعمليات المسئولية الانفرادية التى تتم بواسطة الهيئة ، على أن يتم الاتفاق على هذه المساحة بين الهبئة والمقاول وفقا للاصول السليمة المعمول بها في صدناعة البترول ، ويحق للهيئة أن تقوم

and review all appropriate data with a view to mutually agreeing upon the existence of a Commercial Discovery. The date of Commercial Discovery shall be the date EGPC and CONTRACTOR agree that a Commercial Discovery exists.

(iv) If Crude Oil is discovered but is not deemed by CONTRACTOR to be a Commercial Oil Discovery under the above provisions of this paragraph (c), EGPC shall one (1) month after the expiration of the period specified above within which CON-TRACTOR can give notice of Commercial Discovery. or thirteen (13) months after the completion of an oil well not considered a "Commercial Oil Well" have the right. following sixty (60) days notice in writing to CON-TRACTOR, at its sole cost, risk and expense, to develop, produce and dispose of all Crude Oil from the geological feature on which the well has been drilled. Said notice shall state the specific area covering said goological feature to be developed, the wells to be drilled, the production facilities to be installed and EGPC's estimated cost thereof. Within thirty (30) days after receipt of said notice CONTRAC-TOR may, in writing, elect to develop such area as provided for in the case of Commercial Discovery hereunder. In such event all terms of this Agreement shall continue to apply to the specified area.

If CONTRACTOR elects not to develop such area, the specific area covering said geological feature shall be set aside for sole risk operations by EGPC, such area to be mutually agreed upon by EGPC and CONTRACTOR on the basis of good petroleum industry practices. EGPC shall be entitled to perform or, in the event Operating Company referred to in Article

بالعمليات ، أو في حـالة وجـود الشركـة القائمـة بالعمليـات المشار اليها في المسادة السادسة ، يحق للهيئة أن تعهد للشركة القائمة بالعمليات القيام بتلك العمليات للهيئة وعلى نفقة ومسئولية وحساب الهيئة منفردة • وعندما تكون الهيئـة قد استردت من الزيت الخام المنتج من تلك المساحة المحددة كمية من الزيت الخام تعادل في قيمتها ثلاثمائة في المائة (٣٠٠) من التكاليف التي تحملتها الهيئة في القيام بعمليات المسئولية الانفرادية فانه يحق للمفاول الخيار في أن يشارك بعد ذلك فى المزيد من عمليات التنمية والانتاج فى تلك المساحة المحددة مقابل أن يدفع للهيئة مائة في المدائة (١٠٠٠) من تلك التكاليف التي تحملتها الهيئة ، على ألا يكون للمقاول هـــذا الحق الا في حالة وجود اكتشاف، تجاري مستقل في مكان آخر داخــل المنطقة • ولا يسترد المقاول تلك المائة في المائة (١٠٠٠) المدفوعة ، وفور ذلك السداد فان تلك المساحة المحددة اما (١) أن يتحول وضعها الى عقد تنميه عادى في ظل هذه الاتفاقية وبالتالي يجرى تشغيلها بعد ذلك طبقا لنصهوص هذه الاتفاقية ، أو (٢) كبديل لذلك . فانه في حالة ما اذا كانت الهيئــة ، أو احدى شركاتها التابعة ، تقوم في ذلك الوقت بعمليات التنمية في تلك المساحة على نفقتها وحدها واختارت الهيئة أن تستمر فى القيام بالعمليات، فان المنطقة تظل مجنبة ويستحق المقاول فقط نسبته في اقتسام انتاج الزيت الخام المحددة في الفقرة (ب) من المادة السابعة أدناه • ويتم تقييم زيت خام المسئولية الانفرادية بالطريقة المنصوص عليها في الفقرة (ج) من المادة السابعة ، وفي حالة أي انهاء لهذه الاتفاقية بموجب أحكام الفقرة (ب) من المادة الثالثة أعلاه ، فإن هذه الاتفاقية تسسمر مع ذلك سارية بالنسبة لعمليات الهيئة الخاصة بمسئولياتها الانفرادية بموجب

VI has come into existence, EGPC shall be entitled to have Operating Company perform, such operations for the account of EGPC and at EGPC's sole cost, risk and expense. When EGPC has recovered from the Crude Oil produced from such specific area a quantity of Crude Oil equal in value to three hundred (300) percent of the cost it has incurred in carrying out the sole risk operations, CONTRACTOR shall have the option, only in the event there has been a separate Commercial Discovery elsewhere within the Area, to share in further development and production of that specific area upon paying EGPC one hundred (100) percent of such costs incurred by EGPC. Such one hundred (100) percent payment shall not be recovered by CONTRAC-TOR. Immediately following such payment the specific area shall either (1) revert to the status of an ordinary Development Lease under this Agreement and thereafter shall be operated in accordance with the terms hereof; or (2) alternatively, in the event that at such time EGPC or its Affiliated Company is conducting all development operations in the area at its sole expense and EGPC elects to continue operating, the area shall remain set aside and CONTRACTOR shall only be entitled to its production sharing percentage of the Crude Oil as specified in Article VII(b) below. The sole risk Crude Oil shall be valued in the manner provided in Paragraph (c) of Article VII. In the event of any termination of this Agreement under the provisions of Article III (b) هذه الاتفاقية ، وذلك على الرغم من انقضاء هذه الاتفاقية حينت ذ بالنسبة للمقاول بموجب أحكام الفقرة (ب) من المادة الثالثة المذكورة بعاليه •

(ج) تحذف الفقرة (د) من المادة الثالثة بالكامل ويستبدل بها الآتى : (د) التحويل الى عقد تنمية :

- (۱) عقب أى اكتشاف تجارى للزيت أو اكتشاف تجارى للغاز يتم الاتفاق بين الهيئة والمقاول على نطاق كل المساحة القادرة على الانتاج التى سيشملها عقد تنمية وبشرط موافقة وزير البترولوالثروة المعدنية وتتحول تلك المساحة نلقائيا الى عقد تنمية دون حاجة الى اصدار أية أداه قانونية اضافية أو تصريح •
- (٢) عقب تحدول أية مساحة الى عقد تنمية على أساس اكتشاف تجارى للعاز (أو عند اكتشاف غاز فى عقد تنمية منح عقب اكتشاف تجارى للزيت) تبذل الهيئة الجهد لايجاد أسدواق محلية كافية قادرة على استيعاب الانتاج من الغاز وتخطر المقاول بالمنافذ المحتملة لهدا الغاز ، والجدول السنوى المتوقع للطلب ، وبعد ذلك تجتمع الهيئة والمقاول لتقييم ما اذا كانت منافذ تصريف الغاز والعوامل الأخدى المتعلقة بها تبرر تنمية وانتاج الغاز ، وفي حالة الاتفاق فان الغاز الذي يتوفى على هذا النحو يتم التصرف فيه الى الهيئة بموجب عقد بيع طويل الأجل وفقا وطبقا للشروط الواردة فى المادة السابعة أدناه :
 - (٣) تكون فتره التنسية لكل عقد تنمية كما يلى:
- (أ أ) بالنسبة لاكتشاف تجارى للزيت ، تكون فترة التنمية عشرين (٢٠) سنة من تاريخ هذا الاكتشاف ، مضافا اليها فترة الامتداد الاختيارى (كما هو محدد أدفاه) ، على أنه اذا ما حدث

above this Agreement shall, however, continue to apply to EGPC's operation of any solerisk venture hereunder although such Agreement shall have been terminated with respect to CONTRACTOR pursuant to the provisions of Article III (b) above."

- Article III(d) is deleted in its entirety and the following substituted therefor:
 - (d) Conversion to a Development lease
 - (i) Following a Commercial Oil Discovery or a Commercial Gas Discovery the extent of the whole area capable of production to be covered by a Development Lease shall be mutually agreed upon by EGPC and CONTRACTOR and be subject to the approval of the Minister of Petroleum and Mineral Resources. Such area shall be converted automatically into a Development Lease without the issue of any additional legal instrument or permission.
 - based on a Commercial Gas Discovery (or upon the discovery of Gasin a Divelopment Lease granted following a Commercial Oil Discovery) EGPC shall make efforts to find the adequate local markets capable of absorbing the production of Gas and shall advise CONTRACTOR of the potential outlets for such Gas, and the expected annual schedule of demand. Thereafter, EGPC and CONTRACTOR shall meet with a view to assessing whether the outlets for such Gas and other relevant factors warrant the development and production of the Gas and in case of agreement the Gas thus made available shall be disposed of to EGPC under a long-term Sales Agreement in accordance with and subject to the conditions set forth in Article VI below.'
 - (iii) The development period of each Development Lease shall be a follows:
 - (aa) In respect of a Commercial Oil Discovery, twenty (20 years from the date of such Commercial Oil Discover plus the Optional Extension Period (as defined below

بعد تحويل اكتشاف تجارى للزيت الى عقد تنمية أن اكتشف الغاز في نفس عقد التنمية ويكون مستخدما أو قابلا للاستخدام محليا أو للتصدير وفقا لهذه الاتفاقية ، فان فترة عقد التنمية ستمتد فقط بالنسبة لهذا الغاز ، وغاز البترول السائل د LPG المستخلص من هذا الغاز والزيت الخام الذي يكون في شكل مكثفات منتجة مع الغاز ، وذلك لمدة عشرين (٢٠) سنة من تاريخ أول تسليمات للغاز محليا أو للتصدير ، مضافا اليها فترة الامتداد الاختياري (كما هو محدد أدناه) ، على النه لا يجوز مد أجل عقد التنمية المذكور المؤسس على اكتشاف تجارى للزبت لما يجاوز خمس وثلاثين (٢٥) سنة من تاريخ تجارى للزبت لما يجاوز خمس وثلاثين (٢٥) سنة من تاريخ الاكتشاف التجارى لازبت .

ويخطر المقاول الهيئة فورا عن أى اكتشاف للغاز من هذا القبيل ولا يتطلب ذلك التقدم بطلب عقد تنمية جديد بشأن ذلك الغداز .

(بب) بالنسبة لاكتشاف تجارى للغاز ، تكون فترة التنمية عشرين (بب) سينة من تاريخ أول تسليمات للغاز سيواء محليا أو للتصدير ، بالاضافة لفترة الامتداد الاختيارى (كما هو محدد أدناه) ، على أنه اذا ما حدث ، بعد تحويل اكتشاف تجارى للغاز الى عقد تنمية أن اكتشف زيت خام في نفس عقد التنمية ، فان حصة المقاول من ذلك الزيت الخام ، المنتج من عقد التنمية ، (باستثناء غاز البترول السائل «LPG» المستخلص من الغاز أو الزيت الخام الذي يكون في شكل مكثفات منتجة مع الغاز) والغاز المصاحب لذلك الزيت الخام ، سوف يعود كلية للهيئة عند انقضاء عشرين (٢٠) سينة من تاريخ ذلك الاكتشاف التجارى للزيت بالاضافة الى فترة تاريخ ذلك الاكتشاف التجارى للزيت بالاضافة الى فترة

provided that, in the event that, subsequent to the conversion of a Commercial Oil Discovery into a Development Lease, Gas is discovered in the same Development Lease and is used or is capable of being used locally or for export hereunder, the period of the Development Lease shall be extended only with respect to such Gas, LPG extracted from such Gas and Crude Oil in the form of Condensate produced with such Gas for twenty (20) years from the date of first deliveries of Gas locally or for export plus the Optional Extension Period (as defined below) previded that the duration of such Development Lease based on a Commercial Oil Discovery may not be extended beyond thirty-five (35) years from the date of the Commercial Oil Discovery.

CONTRACTOR shall immediately notify EGPC of any such Gas discovery, but there shall be no requirement to apply for a new Development Lease in respect of such Gas.

(bb) In respect of a Commercial Gas Discovery, twenty (20) years from the date of first deliveries of Gas locally or for export plus the Optional Extension Period (as defined below) provided that if subsequent to the conversion of a Commercial Gas Discovery into a Drvelopment Lease, Crude Oil is discovered in the same Development Lease, CONTRACTOR's share of such Crude Oil from the Development Lease (except LPG extracted from Gas or Crude Oil in the form of Condensate produced with Gas) and Gas associated with such Crude Oil shall revert entirely to EGPC upon the lapse of twenty (20) years from the date of such Commercial Oil Discovery plus the Optional

الامتداد الاختيارى (كما هو محدد أدناه) • وبغض النظر عما يرد خلافا لذلك في هذه الاتفاقية ، لا يجوز في أية حال أن تتعدى مدة عقد التنمية المؤسس على اكتشاف تجارى للغاز على خمسه وثلاثين (٣٥) سسنة من تاريخ ذلك الاكتشاف التجارى للغاز •

ويخطر المقاول الهيئة فورا عن أى اكتشاف تجارى للزيت، ولا يتطلب ذلك التقدم بطلب عقد تنمية جديد بالنسبة لهذا الزيت الخام •

ويعنى تعبير « فترة الامتداد الاختيارى » فترة مدتها خمس (٥) سنوات يحق للمقاول اختيارها بموجب اخطار كتابى للهيئة مسبق بسنة (٦) أشهر لانقضاء مدة العشرين (٢٠) سسنة المعنيسة .

- (د) يعاد ترقيم الفقرتين (هـ) و (و) من المادة الثالثة لتصبحا (و)و(ز).
- (هـ) تضاف فقرة جـدبدة (هـ) الى المـادة الثالثة على النحـو الآتي:

« (ه) تبدأ عمليات التنمية فورا عقب اصدار عقد التنمية المنوح عقب اكتشاف تجارى للزيت وذلك بمعرفة الشركة القائمة بالعمليات ، التي تتولى ذلك وفقا للقواعد البترولية اللقبولة، السليمة في عقول الزيت وقواعد الهندسة البترولية المقبولة، الى أن تعتبر تنمية الحقل قد تست بالكامل ، ومن المفهوم أنه اذا لم يستخدم العاز المصاحب ، فان الهيئة والمقاول سيتفاوضان بحسن نية بشأن أفضل وسيلة لتجنب اعاقة الانتاج بما يحقق مصالح الأطراف ،

Extension Period (as defined below). Notwithstanding anything to the contrary under this Agreement, the duration of a Development Lease based on a Commercial Gas Discovery shall in no case exceed thirty-five (35) years from the date of such Commercial Gas Discovery.

CONTRACTOR shall immediately notify EGPC of any Oil Discovery, but there shall be no requirement to apply for a new Development Lease in respect of such Crude Oil.

The "Optional Extension Period" shall mean a period of five (5) years which may be elected by CONTRACTOR upon six (6) months written notice to EGPC prior to the expiry of the relevant twenty (20) year period."

- d. Articles III (e) and III (f) are renumbered as Articles III (f) and III (g).
- e. A new Article III (e) is added as follows:
 - Lease granted following a Commercial Oil Discovery, be started promptly by Operating Company and be conducted in accordance with good oil field practices and accepted petroleum engineering principles, until the field is considered to be fully developed, it being understood that if associated gas is not utilized, EGPC and CONTRACTOR shall negotiate in good faith on the best way to avoid impairing the production in the interests of the parties.

وفى حالة عدم تحقيق انتاج تجارى من الزيت بشحنات منتظمة فى أى قطاع تنمية فى غضون أربع (٤) سنوات من تاريخ الاكتشاف التجارى للزيت فى عقد التنمية المعنى ، فانه يجب التخلى فورا عن قطاع التنمية هذا ، ما لم يكن هناك اكتشاف تجارى للغاز فى عقد التنمية ، مع مراعاة أن كل قطاع تنمية فى أى عقد من عقود التنمية يقع جزئيا فى مجال سحب أية بئر منتجة فى عقد التنمية المذكور سيعتبر أنه يساهم فى الانتاج التجارى المشار اليه بعاليه ،

وتبدأ عمليات التنمية بالنسبة للغاز أو الزيت الخام الذي يكون في شكل مكثفات أو غاز بترول سائل «LPG» ينتج مع هذا الغاز أو يستخلص منه ، بواسطة الشركة القائمة بالعمليات مباشرة عقب التوقيع على عقد بيع الغاز أو البدء في خطة للتصرف في الغاز سواء للتصدير ، كما هو مشار اليه في المادة السابعة أدناه ، أو خلافه وذلك وفقا للقواءد السليمة في حقول الغاز وقواعد الهندسة البترولية المقبولة وأحكام عقد أو خطة بيع الغاز المذكورين ، وفي حالة عدم تحقق انتاج تجاري للغاز وفقا لذلك العقد أو الخطة ، فان عقد التنمية المتعلق بهذا الغاز سوف يتخلى عنه ، ما لم توافق عقد الهيئة على خلاف ذلك ،

- (و) تحذف الفقرة (و) من المادة الثالثة ، المعاد ترقيمها ، بالكامل ويستبدل بها الآتى :
- (و) يتحمل المقداول ويدفع كافة التكاليف والمصرفات التى يتطلبها انقيام بكافة العمليات بموجب هذه الاتفاقية ، غير أن هذه التكاليفوالمصروفات لا تشمل أية فوائد على الاستثمار، ويقتصر ما يتطلع اليه المقداول لاسترداد هذه التكاليف

In the event no Commercial Production of Oil in regular shipments is established in any Development Block within four (4) years from the date of the Commercial Oil Discovery in the Development Lease concerned, such Development Block shall immediately be relinquished unless there is a Commercial Gas Discovery in the Development Lease; provided that each Development Block in a Development Lease being partly within the radius of drainage of any producing well in such Development Lease shall be considered as participating in the Commercial Production referred to above.

Development operations in respect of Gas and Crude Oil in the form of Condensate or LPG to be produced with or extracted from such Gas shall, upon the signature of a Gas Sales Agreement or commencement of a scheme to dispose of the Gas, whether for export as referred to in Article VII below or otherwise, be started promptly by Operating Company and be conducted in accordance with good gas field practices and accepted petroleum engineering principles and the provisions of such Agreement or scheme. In the event no Commercial Production of Gas is established in accordance with such Agreement or scheme, the Development Lease relating to such Gas shall be relinquished, unless otherwise agreed upon by EGPC."

- Article III (f), as renumbered, is deleted in its entirety and the following substituted therefor:
 - "(f) CONTRACTOR shall bear and pay all the costs and expenses required in carrying out all the operations under this Agreement but such costs and expenses shall not include any interest on investment, and CONTRACTOR shall look only to the Petroleum

والمصروفات على ما يستحقه فقط من بترول فى ظل هذه الاتفاقبة ، وتسترد هذه التكاليف والمصروفات على النحو المنصوص عليه فى المادة السابعة ، وفى أثناء مدة سريان هذه الاتفاقية وتجديدها فان اجسالى الاتناج الذى يتم الحصول عليه من مباشرة هذه العمليات يقسم بين الهيئة والمقاول وفقا لنصوص المادة السابعة ،

وعلى الرغم ما يرد خلافا لذلك في هذه الاتفاقية ، لا يبدأ استرداد التكاليف المرتبطة مباشرة بالعمليات في المنطقة الاضافية حتى يبدأ الانتاج (سواء مياشرة أو من خلال السحب) من المنطقة الاضافية ٠ ،،

- (ز) تستبدل كلمــة «بترول» بالكلمتين « زيت خــام » حيثما ذكرتا في الفقرتين (ز) (۲) و (۳) من المــادة الثالثة ، المعاد ترقيمهــا .
- اع _ (أ) تحذف الفقرة (أ) من المادة الرابعة بالكامل ، ويستبدل بها الآتى:
- « (أ) يجب على المقاول أن يبدأ عمليات البحث المذكورة في هذه الاتفاقية في موعد لا يتجاوز ستة (٦) أشهر من تاريخ سريان الاتفاقية ، ويجب على المقاول أن يبدأ عمليات الحفر الاستكشافي في المنطقة في موعد لا يتعدى نهاية الشهر الخامس عشر (١٥) من تاريخ السريان مع التزامه بحفر بئرين اثنتين (٢) أثناء فترة البحث الأولية ، وتيسر الهيئة للمقاول استخدام جميع البيانات السيزمية والبيانات الخاصة بالآبار وبيانات البحث الأخرى التي في حوزتها والتي تتعلق بالمنطقة » ،

and expenses. Such costs and expenses shall be recoverable as provided in Article VII. During the term of this Agreement and its renewal, the total production achieved in the conduct of such operations shall be divided between EGPC and CONTRACTOR in accordance with the provisions of Article VII.

Notwithstanding anything to the contrary in this Agreement, recovery of costs directly associated with operations in the Additional Area shall not begin until production (whether directly or through drainage) commences from the Additional Area."

- The word "Petroleum" is substituted for the words "Crude Oil" where they appear in Article III (g) (2) and (3), as renumbered.
- 4.a. Article IV (a) is deleted in its entirety and the following substituted therefor:
 - "(a) CONTRACTOR shall commence exploration operations hereunder not later than six (6) months after the Effective Date. Not later than the end of the fifteenth (15) month after the Effective Date, CONTRACTOR shall start exploration drilling in the Area, with a commitment of drilling two (2) wells during the initial exploration period. EGPC shall make available for CONTRA-CTOR's use all seismic, wells and other exploration data in EGPC's possession with respect to the Area."

₽ .

(ب) ر ـ تستبدل الكلمة «بئرين» بالكلمتين «بئرا واحدة» حيثمها ذكرتا بالنسبة لالتزامات المقاول بالحفر خلائل فترة البحث الأولية البالغية أربع (٤) سينوات في الفقيرة (ب) من المادة الرابعة •

٢ ـ تستبدل الكلمات « في حالة عدم تحقق اكتشاف تجاري للزيت أو عدم الاخطار باكتشاف تجارى للغاز » بكلمات « فى حالة عدم تحقق اكتشاف تجارى » حيثما ذكرت فى الفقرة (ب) من المادة الرابعة -

(ج) تستبدل كلمة «بترول» بالكلمتين «زيت خام» حيثما ذكرتا في الفقرة (و) من المادة الرابعة •

د _ تحذف المادة الخامسة بالكامل ، ويستبدل بها الآتى:

(المادة الخامسة) التخليات الاجيارية والاختيارية

(أ) الاجبارية:

في نهاية السنة الرابعة (٤) بعد ناريخ سريان هذه الاتفاقية ، يتخلى المقاول للحكومة عن اجمالي خمسة وعشرين في المائة (٧٠٢٥) من المنطقة الأصلية التي لم يتم تحويلهـــا حينئذ الى عقد أو عقود تنمية ، على أن يُكون هذا التخلي في شكل وحدات لقطاعات بحث بكاملها أو أجزاء من قطاعات بحث لم يتم تحويلها الى عقود تنمية وذلك حتى يتسنى الوفاء بمتطلبات التخلى على وجه الدقة .

في نهاية السنة السادسة (٦) من تاريخ سريان هذه الاتفاقية يتخلى المقاول عن خمسة وعشرين في المائة (٧٠٢٥) اضافية من المنطقة الأصلية التي لم يتم تجويلها حينئذ الى عقد أو عقود تنمية ، على أن يكون التخلى في شكل وحدات لقطاعات بحث بكاملها أو أجزاء من قطاعات بحث لم يتم تحويلها الى عقود تنمية وذلك حتى يتسنبي الوفاء بمتطلبات التخلي على وجه الدقة •

- b. (i) The words "two (2) wells" are substituted for the words "one (1) well" where they appear in Article IV (b) in respect of CONTRACTOR's drilling obligation during the initial four (4) year exploration period.
 - (ii) The words "in case no Commercial Oil Discovery is established or no notice of Commercial Gas Discovery is given" are substituted for the words "in case no Commercial Discovery is established" where they appear in Article IV (b).
- c. The word "Petroleum" is substituted for the words "Crude Oil" where they appear in Article IV (f),
- 5. Article V is deleted in its entirety and the following substituted there for:

ARTICLE V

MANDATORY AND VOLUNTARY RELINQUISHMENTS

(a Mandatory

At the end of the fourth (4th) year after the Effective Date hereof, CONTRACTOR shall relinquish to the GOVERNMENT a total of twenty-five (25) percent of the Area not then converted to a Development Lease of Leases. Such relinquishment shall be in units of whole Exploration Blocks or parts of Exploration Blocks not converted to Development Lease so as to enable the relinquishment requirements to be precisely fulfilled.

At the end of the sixth (6th) year after the Effective Date hereof, CONTRA-CFOR shall relinquish an additional twenty-five (25) percent of the original Area not then converted into a Davelopment Lease or Leases. Such relinquishment shall be in units of whole Exploration Blocks or parts of Exploration Blocks not converted to Development Leases so as to enable the relinquishment requirements to be precisely fulfilled. ومع عدم الاخلال بالمادنين الثالثة والثانية والعشرين أو الفقرة الأخيرة من هذا البند (١) من المادة النامسة ، يتخلى المقاول عند نهاية السنة الثامنة (٨) من فترة البحث عن البافي من المنطقة الأصلية الذي لم يتم تحويله حينئذ الى عقد أو عقود تنمية .

ومن المغهوم أنه في وقت أي تخل فان المساحات الواجب تحويلها الي عقود تنمية والتى يكون قد قدم عنها طلب الى وزير البترول والثروة المعدنية لموافقته ، وفقا للفقرة (د) من المادة الثالثة تعتبر ، رهنا بهاذه الموافقة ، رِ كَأَنْهَا حُولَتُ الى عَقُودُ تَنْمِيةً •

ولن يكون مطلوبا من المقاول أن يتخلى عن أى قطاع أو قطاعات بحث يتم فيه أو فيها اكتشاف بئر تجارية للزيت أو للغاز ، قبل الفترة الزمنية المشار البها في الفقرة (ج) من المادة الثالثة من هذه الاتفاقية والممنوحة للمقاول لكي يقرر في خلالها ما اذا كانت هذه البئر تعتبر اكتثمافا تجاريا يستنحق التنمية .

وفى حالة ما اذا كانت بئرا فعلا تحت الحفر أو الاختبار ، في نصاية أي فترة بحث ، فأنه يسمح للمقاول بفترة لا تزيد عن ستة (٦) أشسهر لتمكينه من تحقیق اکتشاف تجاری .

(ب) الاختيارية:

يجوز للمقاول أن يخلى ، بمحض اختياره ، في أي وقت عن كل أو أي جزء من المنطقة فى صورة فطاعت وبشرط أن يكون قد أوفى ، فى وقت هـــذا التخلى الاختياري ، بالتزاماته للبحث عن هذه الفترة بموجب أحكام الفقرة (ب) من المادة الرابعة • وأى تخليات بسوجب هذه الاتفاقية تخصم من حساب التخلى الاجبارى المنصوص عليه في الفقرة (١) من المادة الخامسة أعلاه .

وبعد الاكتشاف النجاري ، بكون التخلي عن أية مساحة بالاتفاق المشترك بين الهيئة والمقاول ، وذلك باستثناء التخلى الذي يتم عند فهاية اجمالي فترة البحث المنصوص عليه أعلاه • Without prejudice to Articles III and XXII or the last paragraph of the Article V (a), at the end of the eighth (8th) year of the exploration period, CON TRACTOR shall relinquish the remainder of the Area not then converted to Development Lease or Leases.

it is understood that at the time of any relinquishment the areas to t converted into Development Leases and which are submitted to the Ministr of Petroleum and Mineral Resources for his approval, according to Article I (d) shall, subject to such approval, be deemed converted to Development Lease

contractor shall not be required to relinquish any Exploration Blocks or which a Commercial Oilor Gas Well is discovered before the peric of time referred to in Article III (c) of this Agreement given to CONTRACTO to determine whether such Well is a Commercial Discovery worthy of develoment.

In the event at the end of any exploration period, a well is actual drilling or testing, CONTRACTOR shall be allowed up to a six (6) mon period to enable it to establish a Commercial Discovery.

(b) Voluntary

CONTRACTOR may, voluntarily, during any period relinquish all or a part of the Area in Blocks provided that at the time of such voluntarelinquishment its exploration obligations under Article IV (b) have be satisfied for such period. Any relinquishments hereunder shall be credit toward the mandatory provisions of Article V (a).

Following Commercial Discovery, EGPC and CONTRACTOR st mutually agree upon any area to be relinquished thereafter, except for relinquishment provided for above at the end of the total explorati period". ٦ _ تحذف الفقرة (ب) من المادة السادسة بالكامل ويستبدل بها الآتى:

«(ب) عقد تأسيس الشركة القائمة بالعمليات مرفق بهذه الاتفاقية كملحق «ج» • وفي خلال ثلاثين (٣٠) يوما من تاريخ الاكتشاف التجارى للزيت أو في خلال ثلاثين (٣٠) يوما بعد توقيع عقد بيع الغاز أو البدء في وصع خطة المتصرف في الغاز (مالم يتفق على خلاف ذلك بين الهيئة والمقاول) ، يكون عقد التأسيس نافذا وتكون الشركة القائمة بالعمليات قائمة فعلا تلقائيا دون حاجة اني أية اجراءات أخرى وتحل لجنة البحث الاستشارية بمجرد قيام الشركة القائمة بالعمليات .

٧ _ تحذف المادة السابعة بالكامل ، ويستبدل بها الآتى :

(المادة السابعة)

استرداد التكاليف والمصروفات واقتسام الانتساج

(١) ١ ـ البترول المخصص لاسترداد التكاليف:

مع مراعاة النصوص الخاصة بالمراجعة في هذه الاتفاقية ، يسترد المقاول كافة التكاليف والمصروفات الخاصة بجميع عمليات البحث والتنمية والعمليات المتعلقة بها بموجب هذه الاتفاقية في حدود ، وخصما من ثلاثين في المائة (٣٠٪) كل ربع سنة من كل البترول المنتج والمحتفظ به من جميع عقود التنمية داخل حدود المنطقة بمقتضي هذه الاتفاقية والذي لم يستخدم في العمليات البترولية ، ويشار الى هذا البترول فيما يلي بعبارة «البترول المخصص لاسترداد التكاليف» ويشار الى هذا البترول فيما يلي بعبارة «البترول المخصص لاسترداد التكاليف» ويشار الى هذا البترول فيما يلي بعبارة «البترول المخصص لاسترداد التكاليف» ويشار الى هذا البترول فيما يلي بعبارة «البترول المخصص لاسترداد التكاليف»

وبالنسبة لكل عمليات البحث والتنمية والانتاج بمقتضى هذه الاتفاقية ، تسترد تلك التكاليف والمصروفات من البترول المخصص لاسترداد التكاليف على النحو الآتى :

(۱) مصروفات التشغيل التي حملت ودفعت بعد تاريخ الانتاج التجارى الأولى ، والذي لأغراض هذه الاتفاقية يعنى التاريخ الذي تمت فيه أول شحنة

- 6. Article VI(b) is deleted in its entirety and the following substituted therefor [
 - "(b) The charter of Operating Company is hereto attached as Anrex "C". Within thirty (30) days after the date of Commercial Oil Discovery or within thirty (30) days after signature of a Gas Sales agreement or commencement of a scheme to dispose of Gas (unless otherwise agreed upon by EGPC and CONTRACTOR), the Charter shall take effect and Operating Company shall automatically come into existence without any further procedures. The Exploration Advisory Committee shall be dissolved for the with upon the coming into existence of the Operating Company.
 - 7. Article VII is deleted in its entirety and the following substituted therefor:

ARTICLE VII RECOVERY OF COSTS AND EXPENSES AND PRODUCTION SHARING

(a) 1- Cost Recovery Petroleum

Subject to the auditing provisions under this Agreement, CONTRA-CTOR shall recover all costs and expenses in respect of all the Exploration, Development and related operations under this Agreement to the extent and out of thirty (30) percent quarterly of all Petroleum produced and saved from all Development Leases within the Area hereunder and not used in petroleum operations. Such Petroleum is hereinafter referred to as "Cost Recevery Petroleum".

For all Exploration, Development and Pcoduction hercunder, such costs and expenses shall be recovered from Cost Recovery Petroleum in the following marner:

(i) Operating Expenses, incurred and paid after the date of the initial Commercial Production, which for the purposes of this Agreement

منتظمة من الزيت الخام أو أول تسليمات من الغاز ، سوف تسسترد أما في السنة الضريبية التي حملت ودفعت فيها هذه التكاليف والمصروفات أو في السنة الضريبية التي يحدث فيها الانتاج التجاري الأولى ، أي التاريخين يكون لاحقا .

- (۲) تفقات البحث بما في ذلك ما تراكم منها قبل بدء الانتاج التجاري الأولى ، والذي لأغراض هذه الاتفاقية يعنى التاريخ الذي تمت فيه أول شحنة من الزيت الخام أو أول نسليمات من الغاز ، تسترد بمعدل عشرين في المائة (۲۰٪) سنويا تبدأ أما في السنة الضريبية التي حملت ودفعت فيها هذه النفقات أو في السنة الضريبية التي حملت ودفعت فيها هذه النفقات أو في السنة الضريبية التي يبدأ فيها الانتاج التجاري الأولى ، أي التاريخين يكون لاحقا ،
- (٣) نفقات التنمية بما في ذلك ما تراكم منها قبل بدأ الانتاج التجاري الأولى ، والذي لأغراض هذه الاتفاقية يعنى التاريخ الذي تمت فيه أول شحنة منتظمة من الزيت الخام أو أول كميات من الغاز ، تسترد بمعدل عشرين في المائة (٢٠٪) سنويا تبدأ أما في السنة الضريبية التي حملت ودفعت فيها هذه النفقات أو في السنة الضريبية التي يبدأ فيها الانتاج التجاري الأولى ، أي التاريخين يكون لاحقا .
- (٤) اذا حدث في أية سنة ضريبية أن كانت التكاليف أو المصروفات أو النفقات الواجبة الاسترداد بموجب أحكام الفقرات (١) و (٢) و (٣) السابقة تزيد على قيمة كل البترول المخصص لاسترداد التكاليف في تلك السنة الضريبية فان الزيادة ترحل لاستردادها في السنة أو السنوات الضريبية التالية الى أن تسترد بالكامل ، على ألا يتم ذاك بأية حال بعد انقضاء هذه الاتفاقية بالنسبة للمقاول ،
- (ه) لغرض تحديد التصنيف لكافة التكاليف والمصروفات والنفقات مناجل استردادها ، تطبق المصطلحات الآتية :
- ١ البحث » تعنى جميع التكاليف والمصروفات الخاصة بالبحث
 المصروفات غير المباشرة المتعلقة بها) •

Shall mean the date on which the first regular shipment of Crude Oil or the first deliveries of Gas are made, shall be recoverable either in the Tax Year in which such costs and expenses are incurred and paid or the Tax Year in which initial Commercial Production occurs, whichever is the later date.

- (ii) Exploration Expenditures including those accumulated prior to the commencement of initial Commercial Production, which for the purposes of this Agreement shall mean the date on which the first regular shipment of Crude Oil or the first deliveries of Gas are made, shall be recoverable at the rate of twenty (20) percent per annum starting either in the Tax Year in which such expenditures are incurred and paid or the Tax Year in which initial Commercial Production commences, whichever is the later dates
- (iii) Development Expenditures, including those accumulated prior to the commencement of initial Commercial Production which for the purposes of this Agreement, shall mean the date on which the first regulart shipment of Crude Oil or the first deliveries of Gas are made, shall be recoverable at the rate of twenty (20) percent per annum starting in the Tax Year in which such expenditures are incurred and paid or the Tax Year in which initial Commercial Production commences, whichever is the later date.
- (iv) To the extent that, in a Tax Year, costs, expenses or expenditured recoverable per paragraphs (i), (ii) and (iii) preceding exceed the value of all Cost Recovery Petroleum for such Tax Year, the excess shall be carried forward for recovery in the next succeeding Tax Year or Years until fully recovered, but in no case after the termination of this Agreement, as to CONTRACTOR.
- (v) For the purpose of determining the classification of all costs, expenses and expenditures for their recovery, the following terms shall apply:
 - 1. "Exploration Expenditures" shall mean all costs and expense for Exploration (including the related overhead).

٢ ــ « ففقات التنمية » تعنى جميع التكاليف والمصروفات الخاصة بالتنمية باسنشناء مصروفات التشغيل (بما في ذلك المصروفات غير المباشرة المتعلقة بها)٠

٣ ــ « مصروفات التشغيل » تعنى جميع التكاليف والمصروفات والنفقات التي انفقت بعد تاريخ الانتاج التجاري الأولى (بما في ذلك المصروفات غير المباشرة المتعلقة بها) ، وهي التكاليف والمصروفات والنفقات غير القابلة للاستهلاك

وعلى أية حال ، فأن مصروفات التشغيل تشمل اصلاح الآبار ، واصلاح الأصول وصياتنها ولكنها لا تشمل أيا مما يلى : الحفر المـائل ، أو اعادة الحفر وتغيير حالة بئر ، أو استبدال الأصول أو جزء من أى أصل ، أو الاضافات أو التحسينات أو التجديدات ، أو العمرة الرئيسية بما يطيل من عسر الأصل •

(٦) من المفهوم والمتفق عليــه أن استرداد التكــاليف والمصروفات ، على أسأس المعدلات المشار اليها اعلاه ، سيوزع على كل ربع سنة تناسبيا (بنسبة الربع لكل ربع سنة ﴾ • ومع ذلك ، فان أية تكاليف ومصروفات قابلة للاسترداد ولا يتم استردادها في ربع سنة معين تبعا لهذا التوزيع ، ترحل لاستردادها في ربع السنة الذي يليه ٠

٣ _ باستثناء ما هو منصوص عليه في الفقرات الفرعية (أ) (٣) و (هـ) (١) أدناه من هذه المادة السابعة ، يستحق المقاول ويمثلك ، كل ربع سنة ، كل البترول المخصص لاسترداد النكاليف ، الذي يتم أخذه وتصديره بحرية أو التصرف فيه من ناحية أخرى بالكيفية المحددة وفقـــا للفقرة (هـ) من المادة السابعة • وعندما تزيد قيمة كل البترول المخصص لاسترداد التكاليف (على النحو المحدد في الفقرة الفرعية (ج) أدناه) ، على التكاليف والنفقات الفعلية الواجبة الاسترداد في ربع السنة ذاك ، بما في ذلك ما قد يرحل ونقا للفقرة (١) (١) (٤) أعلاه ، فانه يتعين على المقاول أن يسدد للهيئة قيمة للسلت الزيادة في البترول المخصص لاسترداد التكاليف نقدا ، وذلك بالطريقة المنسوس عليها في المادة الرابعة من النظام المحاسبي الوارد في الملحق (د) .

- 2. "Development Expenditures" shall mean all costs and expenses for Development (including the related overheasd) with the exception of Operating Expenses.
- 3. "Operating Expenses" shall mean all costs, expenses and expenditures made after initial Commercial Production (including the related overhead), which costs, expenses and expenditures are not normally depreciable. However, Operating Expenses shall include workover, repair and maintenance of assets but shall not include any of the following: side tracking; redrilling and changing of the status of a well; replacement of assets or part of an asset, additions, improvements, renewals or major overhauling that Extends the life of the asset.
- (vi) It is understood and agreed upon that the recovery of costs and expenses as based upon the rates referred to above shall be allocated to each quarter proportionately (one fourth to each quarter). However, any recoverable costs and expenses not recovered in one quarter, as thus allocated, shall be carried forward for recovery in the next quarter.
- 2. Except as provided in sub-paragraphs (a) (3) and (e) (1) below of this Article VII, CONTRACTOR shall each quarter be entitled to and own all Cost Recovery Petroleum, which shall be taken and freely exported or otherwise disposed of in the minner determined pursuant to Article VII (e). To the extent that the value of all Cost Recovery Petroleum (as determined in sub-paragraph (c) below) exceeds the actual recoverable costs and expenditures, including any carry forward under paragraph (a) (1) (iv) above, to be recovered in that quarter, the value of such Excess Cost Recovery Petroleum shall be paid in cash by CONTRACTOR to EGPC in the minner set forth in Article IV of the Accounting Procedure contained in Annex "D".

س حقيل بدأ كل سنة تسعين (٩٠) يوما ، يحق للهيئة أن تخسار ، بموجب اخطار كتابي ترسله للسقاول ، أن تطلب سهداد حتى مائة في المهائة (١٠٠٠) من فائض البترول المخصص لاسترداد التكاليف عينا ، وهذا السهداد يكون بالزيت الخام من المنطقة فوب نقطة التصدير أو أية فقطة تسليم أخسري يتفق عليها ، بشرط ألا تزيد كسية الزيت الخام الذي تأخذه الهيئة عينا في أي ربع سنة على قيمة الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف الذي أخاذه المقاول فعلا من المنطقة وتصرف فيه بمفرده خلال ربع السنة السابق ، واذا قيد الشرط السابق من استحقاق الهيئة في تقاضي نصيبها من فائض البترول المخصص لاسترداد التكاليف ، فان الباقي من حذا الاستحقاق يدفع نقدا ،

(ب) اقتسام الانتاج:

١ ـ السبعون في المائة (٧٠/) المتبقية من البترول تقسم فيما بين الهيئة والمقاول وفقا للأنصبة التالية ، وتؤخذ هذه الأنصبة ويتم التصرف فيها بموجب الفقرة (هـ) من المادة السابعة:

نصيب المقاولم نصيب الهيئة (١) الزيت الخام المنتج والمحتفظ به بموجب هذه الاتفاقية والذي لم بستخدم في العمليات البترولية برميل / يوم (متوسط ربع سنوى) تصل الی ۵۰۰ ۵۰۰ کی بالنسبة لشريحة أو كمية انتاج عشرون ثما ن*و*ن سبعة عشر بالنسبة لشريحة أو كمية انتاج ثلاثة وثمانون **(\\)** من ۲۰۰ ۵۰ وحتی ۴۰۰ ۱٬۰۰ ب/ی $(\lambda \Upsilon)$ خمسة عشر بالنسبة لشريحة الاتناج التي خمسة وثمانون (10) (40) تزید علی ۱۰۰ مه باری

Ninety (90) days prior to the commencement of each year EGPC shall be entitled to elect by notice in writing to CONTRACTOR to require repayment of up to one hadndred (100) percent of Excess Cost Recovery Petroleum in kind. Such repayment will be in Crude Oil from the Area F.O.B. export terminal or other agreed delivery point provided that the amount of Crude Oil taken by EGPC in kind in a quarter shall not exceed the value of Cost Recovery Crude Oil actually taken and separately disposed of by CONTRACTOR from the Area during the previous quarter. If EGPC's entitlement to receive repayment of Excess Cost Recovery Petroleum is limited by the foregoing provision, the balance of such entitlement shall be paid in cash.

(b) Production Sharing

1. The remaining seventy (70) percent of the Petroleum shall be divided between EGPC and CONTRACTOR according to the following shares. Such shares shall be taken and disposed of pursuant to Article VII (e):

	EGPC Share	Contractor Share
Crude Oil produced and saved under this Agreement and not used in Petroleum operations. Barrels per day (quarterly average).		
That portion or incre- ment up to 50,000 BOPD	Eighty (80)	Twenty (20)
That portion or increment from 50, 001 to 100,000 BOPD	Eighty-three (83)	Seventeen (17)
That portion in excess of 100,000 BOPD	Eighty-five (85)	Fifteen (15)

(۲) الغاز والغاز البترولي السائل «LPG» المنتج والمحتفظ به بموجب هذه الاتفاقية وغير

المستخدم في العمليات البترولية شانون (۲۰)

٧ - بعد نهاية كل سنة تعاقدية في اثناء مدة أي عقد بيع غاز يبرم وفقا للمادة السابعة فقرة (هـ) ، تقدم الهيئة والمقاول (بوصفهما بائعين) الى الهيئة (بوصفها مشتريا) بيانا بكمية من الغاز ، أن وجد ، مساوية للكمية التي نقصت بمقدارها كبية الغاز التي تسلمتها الهيئة (بوصفها مشتريا) عن خمسة وسبعين في المائة (٥٠٪) من كميات الغاز المتعاقد عليها طبقا لما يقرره عقد بيع الغاز الساري (النقص) ، بشرط أن يكون الغاز متوفرا ، وتدفع الهيئة (بصفتها مشتر) ، خلال ستين (٦٠) يوما من استلامها ذلك البيان ، الى الهيئة والمقاول (بصفتهما بائمين) قيمة النقص ، أن وجد ، ويدرج هذا النقص في مستحقات الهيئة والمقاول من الغاز بموجب الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة ، وذلك في ربع السنة الرابع (٤) من السنة التعاقدية المذكورة ،

وتسجل كميات الغاز ، التي لا يتم أخذها وانما يدفع مقابل لها ، في حساب مستقل لهذا الغرض «حساب العجز» وتسجل كميات الغاز (الغاز التعويض) الذي يتم تسليمه في السنوات التالية بالزيادة على نسبة الخمسة والسبعين في المائة (٧٥/) من كميات الغاز المتعاقد عليها حسب ما يقرره عقد بيع الغاز السارى ، تسجل قرين كميات الغاز المقيدة في حساب العجز وتخفضها بنفس المقدار ، ولا تكون هناك مبالغ مستحقة الدفع بخصوص هذا الغاز الى هذا المقدار • ولا يدرج هذا الغاز التعويضي ضمن مستحقات المقاول من الغاز بموجب الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة ولا يكون للمقاول حقوق في هذا الغاز التعويضي •

	EGPC Share	Contractor Share
(ii) Gas and LPG porduce and saved under this Agreement and not use		
in Petroleum operat	ions. Eighty (80)	Twenty (20)

After the end of each contractual year during the term of any Gas Sales Agreement entered into pursuant to Article VII (e), EGPC and CONTRACTOR (as sellers) shall render to EGPC (as buyer) a statement for an amount of Gas, if any, equal to the amount by which the quantity of Gas of which EGPC (as buyer) has taken delivery falls below seventy-five percent (75%) of the Contract quantities of Gas as established by the applicable Gas Sales Agreement (the "Shortfall"), provided the Gas is available. Within sixty (60) days of receipt of the statement, EGPC (as buyer) shall pay EGPC and CONTRACTOR (as sellers) for the amount of the Shortfall, if any. The Shortfall shall be included in EGPC's and CONTRACTOR's entitlements to Gas pursuant to sub-paragraphs (a) and (b) of this Article in the fourth (4th) quarter of such conctractual year.

Quantities of Gas not taken but to be paid for shall be recorded in a separate "Shortfall". Quantities of Gas ("Make-Up Gas") which are delivered in subsequent years in excess of seventy five percent (75%) of the Contract quantities of Gas as established by the applicable Gas Sales Agreement, shall be set against and reduce quantities of Gas in the Shortfall account to the extent thereof and, to that extent, no payment shall be due in respect of such Gas. Such Make-Up Gas shall not be included in CONTRACTOR entitlements to Gas pursuant to sub-paragraphs (a) and (b) of this Article CONTRACTOR shall have no rights to such Make-Up Gas.

وتطبق النسب المئوية المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة السابعة وهذه الفقرة (ب) من المادة السابعة ، والمتعلقة بغاز البترول السائل المنتج من معمل تم بناؤه وتشعيله بمعرفة الهيئة والمقاول أو بالنيابة عنهمــا ، على كل غاز البترول السائل المتوفر للتسليم •

(ج) تقييم البترول: الزيت الخام:

(١) انعقدت نية الطرفين الى أن تعكس قيمة الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف السعر السائد في السوق للزيت الخام • ولغرض تقييم القيمة السوقية السائدة لكسية الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف والتي يستحقها المقاول بموجب هذه الاتفاقية خلال ربع سنة تقويمية ، يستعمل المتوسط المرجح للسعر المحقق لكميات متقارنة بشروط دفع متقارنة بعملة قابلة للتحويل الحر لصفقات غير منحازة من مبيعات الهيئة أو المقاول ، تسليم ظهر الناقلة (فوب) في نقطة التصدير ، وذلك طبقا لكافة عقود بيع الزيت الخام السارية المفعول الى شركات غير تابعة في ربع السنة المشار اليه ، أيهما أعلى ، ولكن مع استبعاد المبيعات الحاضرة للزيت الخام التي الا تتمشى مع أسعار الزيت الخام السائدة في السوق لزيت خام مماثل ، وأيضا مع أستبعاد عقود بيع الزيت الخام بالمقايضة • ومن المنهوم أنه في حالة البيوع (سيف) تجرى التخفيضات اللازمة مقابل تكاليف النقل والتأمين توصلا لحساب السعر (فوب) في نقطة النصدير، على أن يؤخذ دائما في الاعتبار اجراء التعديل المناسب بالنسبة لنوع الزيت الخام ومزايا ومثالب النولون فى مبناء الشحن وأية تعديلات أخرى مناسبة • وعلى أية حال اذا اعتبر المقاول أن قيمة الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف التي تحددت على هذا النحو لا تعكس الأحوال السائدة في السوق خلال ربع السنة التقويمية ، يجتمع المقاول والهيئة ويتفقان معا على السعر •

(٢) اذا لم توجد مثل هذه المبيعات من جانب الهيئة أو المقاول خلال أى ربع سنة تقويسية ، بمقتضى عقود بيع الزيت الخام السارية ، يجب على الهيئة والمقاول The percentages set forth in Article VII (a) and this Article VII(b) in respect of LPG produced from a plant constructed and operated by or on behalf of EGPC and CONTRACTOR shall apply to all LPG available for delivery.

(c) Valuation of Petroleum

1. Crude Oil

- It is the intent of the parties that the value of the Cost Recovery Coude Oil shall reflect the prevailing market price for Crude Oil. For the purpose of evaluating the prevailing market value of the quantity of Cost Recovery Crude Oil to which CONTRACTOR is entitled hereunder during each calendar quarter, the weighted average price realized for comparable quantities on comparable credit terms in freely convertible currency from F.O.B. point of export sales to non-affiliated companies during such quarter at arm's - length by either EGPC or CONTRACTOR under all Crude Oil sales contracts currently in effect, but excluding Crude Oil spot sales not consistent with prevailing market prices for similar Crude Oil and also excluding Crude Oil sales contracts involving barter, whichever is higher, shall be used. It is understood that in the case of C.I.F. sales, appropriate deductions shall be made for transport and insurance charges to calculate the F.O.B. point of export price; and always taking into account the appropriate adjustment for quality of Crude Oil, freight advantage or disadvantage of port of loading and other adjustments. Nevertheless, if CONTRACTOR appropriate considers the value of the Cost Recovery Crude Oil so determined not to reflect the market conditions prevailing during the calendar quarter, CONTRAC TOR and EGPC shall meet and mutually agree upon the price.
- (ii) If during any calendar quarter there are no such sales by EGPC or CONTRACTOR under Crude Oil sales contracts currently in

أن يجتمعا ويتفقا معا على سعر الزيت الخام الذي يتعين أستعماله في تحديد القيمة المذكورة في الفقرة الفرسية (ج) (١) (١) بعالية • ولحين الوصول الى هذا الاتفاق المشترك ، يكون السعر الواجب الاستعمال هو آخر سعر تحدد بموجب الفقرة الفرعية (ج) (١) (١) أو بموجب هذه الفقرة الفرعية (ج) (١) (٢) ، أيهما يكون لاحقا ، ويجرى التعديل المناسب عليه بعد تحديد السعر الذي اتفقت عليه الهيئة والمقاول معا ،

: «LPG» الفاز البترولي السائل «LPG»

(۱) تقيم حصص استرداد التكاليف والربح من الغاز الذى يحكمه عقد بيع الغاز المبرم بين الهيئة والمقاول (بوصفهما بائعين) والهيئة (بوصفها مشتريا) بموجب الفقرة (هـ) من المادة السابعة ، وتسلم وتشترى من الهيئة بسعر يحدد وفقا للمعادلة الآتية :

حيث:

بج = قيمة الغاز بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية لكل ألف قدم مكعب (أقم).

ف = قيمة الطن المترى من المازوت بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية محسوبة بالرجوع الى تقرير بلات لسعر الزيت « بلاتس أويل جرام برايس ريبورت » خلال شعر تحت عنوان « الشحنات الصب الأوربية تسليم فوب البحر المتوسط، الأساس ايطاليا » ، وتعكس متوسط (أ) مجموع النقاط الوسطى للقيم الدنيا والعليا المعلنة للمازوت عالى الكبريت

effect, EGPC and CONTRACTOR shall meet and mutually agree upon the price of Crude Oil to be used in determining the value mentioned in sub-paragraph (c) (1) (i) above. Pending such mutual agreement the price used shall be the last price determined pursuant to sub-paragraph (c) (1) (i) or under this sub-paragraph (c) (1) (ii), whichever is later, and an apprepriate adjustment will be made thereto after determination of a mutually agreed price by EGPC and CONTRACTOR.

2. Gas and LPG

(i) The Cost Receivery and Fresh Sharet of Gas subject to a Gas Sales

Agreement between IGPC and CCNTRACTOR (as sellers) and

IGPC (as buyer) entered into pursuant to Article VII (e) shall be

valued and delivered to and proclassed by IGIC at a price determined according to the fellowing formula:

$$PG = .85 \times \frac{F}{39.69 \times 10^6} \times H$$

Where:

- PG = the value of the Gas in U.S. Dollars per thousand cubic feet (MCF).
- by referring to "Platt's Oilgram Price Report" during a month under the heading "European Bulk Cargoes FOB Mediterranean Basis Italy" and averaging (2) the sum of the mid-points of the published low and high values for high sulphur fuel oil quoted during such menth divided by the number of days in such month for which such values were quoted and (b) the sum of the mid-points of the published

خلال ذلك الشهر مقسمة على عدد أيام الشهر التي أعلنت عنها تلك القيم و (ب) مجموع النقاط الوسطى للقيم الدنيا والعليا المعلنة للمازوت منخفض الكبريت خلال نفس الشهر مقسمة على عدد أيام الشهر التي أعلنت عنها تلك القيم •

= عدد الوحدات الحرارية البريطانية (و ح ب) لكل ألف قدم مكعب (أق م) من الغاز .

وفي حالة صدور تقرير بلات لسعر الزيت في أيام معينة خلال شــهر من انشهور دون أيام أخرى غيرها ، تحسب قيمة (ف) باستعمال النقارير المنشــورة خلال ذلك الشهر وحدها ١٠ وفي حالة عدم امكان تحديد قيمة (ف) بسبب عهدم صدور تقرير بلات لسعر الزيت على الاطلاق خلال شهر من الشــهور ، تجتمع الاطراف وتتفق على قيمة (ف) بالرجوع الى المصادر المنشورة الأخرى ، وفيحالة عدم وجود مثل هذه المصادر المنشورة أو اذا كان من غير المستطاع تعصديد قيمة (ف) وفقا لما تقدم لأى سبب آخر ، تجتمع الاطراف وتتفق على قيمة (ف) بالرجوع الى متوسط قيمة المـازوت عالى ومنخفض المحتوى من الكبريت الذًى يتم تسليمه على أساس « فوب » من منطقة البحر المتوسط •

وأساس هذا التقييم للغاز في ظل معادلة تنطوى على خصم قدره خمسة عشر في المائة (١٥) أن يتم التسليم عند نقطة التسليم المحددة في المادة السابعة فقرة (هـ) ٢ (٢) أدناه ويهدف الى تمكين الهيئة من تمويل وصيانة شبكة خطوط أنابيب التوزيع التي ستوفرها الهيئة .

(٢) تقيم على حدة حصص الغاز البترولي السائل الخاصة باسترداد التكاليف والأرباح المنتجة من معمل انشىء وتم تشغيله بمعرفة الهيئة والمقاول أو نيابة عنهما ، وذلك بالنسبة للبروبان والبيوتان عند منفذ الخروج بسعمل الغاز low and high values for low sulphur fuel oil quoted during such month divided by the number of days in such month for which such values were quoted.

H = the number of British Thermal Units (BTUs) per thousand cubic feet (MCF) of the Gas.

In the event that Platt's Oilgram Price Report is issued on certain days during a month but not on others, the value of F shall be calculated using only those issues which are published during such month. In the event that the value of F cannot be determined because Platt's Oilgram Price Report is not published at all during a month; the parties shall meet and agree the value of F by reference to other published sources. In the event that there are no such published sources or if the value of F cannot be determined pursuant to the foregoing for any other reason, the parties shall meet and agree a value of F by reference to the average value of low and high sulphur content fuel oil delivered FOB from the Mediterranean area.

Such valuation of Gas under a formula providing for a fifteen percent (15%) discount is based upon delivery at the delivery point specified in Article VII (e) 2(ii) below, and is to enable EGPC to finance and maintain the pipeline distribution system to be provided by EGPC.

(ii) The Cost Recovery and Profit Shares of LPG produced from a plant constructed and operated by or on behalf of EGPC and CONTRACTOR shall be separately valued for Propane and Butane at the

البترولى السائل المذكور ، وفقا للمعادلة التالية (مالم تتفق الهيئة والمقاول على خلاف ذلك):

 $\frac{\varepsilon}{(71.\times 99.74)} \times \cdot 300 \times - (71.\times 99.74)$ سغ ب م = ه ور ۰ ب ر – (ج

حيث:

سغبم = سعر العاز البترولى السائل (محددا بصورة مستقلة بالنسسة للبروبان وانبيونان) لكل طن مترى مقوما بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية .

بر = متوسط الأرقام الممثلة للقيمة الوسطى بين الأسعار العليا والدنيا على مدى فترة شهر لكل طن مترى بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية حسب ما هو معلن خلال هذا الشهر فى تقرير يلات لغاز البترول السائل « بلاتس ال بى جاز واير » للبروبان والبيوتان تسليم ظهر الناقلة (فوب) خارج مستودعات معامل التكرير Ex-Ref/Stor غرب البحر المتوسط .

ج الوحدات الحرارية البريطانية ، المستخلصة من مجرى الغاز بواسطة معمل غاز البترول السائل ، لكل طن مترى من غاز البترول السائل المنتج .

ف = قيمة تماثل قيمة ف المذكورة في الفقرة الفرعية (١) أعلاه ٠

فى حالة صدور تقرير بلات لغاز البترول السائل فى أيام معينة خلال شهر من الشهور دون أيام أخرى غيرها ، تحسب قيمة « بر » باستعمال التقهاريو المنشورة خلال ذلك الشهر وحدها ، وفى حالة عدم امكان تحديد قيمة « بر » بسبب عدم صدور تقرير بلات الجاز المترول السائل على الاطلاق خلال شهر من

outlet of such LPG plant according to the following formula (unless otherwise agreed between EGPC and CONTRACTOR):

PLPG= .95 PR - (J
$$\times$$
 .85 \times $\frac{F}{39.69 \times 10^6}$)

Where

PLPG = LPG price (separately determined for Propane and Butane)
in U.S. Dollars per metric ton.

- PR = the average over a period of a month of the figures representing the mid-point between the high and low prices in U.S.

 Dollars per metric ton quoted in "Platt's LPGaswire" during such month for Propane and Butane FOB Ex-Ref/

 Stor. West Mediterranean.
- J = BTUs removed from the Gas stream by the LPG plant per metric ton of LPG produced.
- F = the same value as F under sub-paragraph (i) above.

In the event that Platt's LPG swire is issued on certain days during a month but not on others, the value of PR shall be calculated using only those issues which are published during such month. In the event that the value of PR cannot be determined because platt's LPG as wire is not published at all during a month, the parties shall

الشهور ، تجتمع الاطراف وتنفق على قيمة «بر» بالرجوع الى المصادر المنشورة الأخرى ، وفي حالة عدم وجود مثل هذه المصادر المنشورة أو اذا كان من غير المستطاع تحديد قيمة «بر» وفقا لما تقدم لأى سبب آخر ، تجتمع الاطراف وتتفق على فيمة «بر» بالرجوع الى قيمة غاز البترول السائل (البروبان والبيوتان) الذي يتم تسليمه «فوب» ، من منطقة البحر المتوسط .

وأساس هذا التقييم لغاز البنرول السائل أن يتم التسليم في نقطة التسليم المحددة في الفقرة (هـ) (٢) (٣) من المادة السابعة أدناه •

(٣) تطبق أسعار الغاز وغاز البترول السائل التي يتم حسابها على هـذا النحو خلال الشهر التالى •

(٤) تقيم حصص استرداد التكاليف والأرباح من الغاز وغاز البترول السائل، التي تنصرف فيها الهيئة والمقاول الى غير الهيئة طبقا للفقرة (هـ) من المادة السابعة ، على أساس الأسعار المحققة فعلا .

(د) التنبؤات:

تعدد الشركة القائمة بالعمليات (بعد الانتاج المنتظم وقبل بدء كل نصف سنة تقويمية بتسعين (٩٠) يوما على الأقل) تنبؤا كتابيا تقدمه للمقاول والهيئة يبين جملة كسية البترول الذي تقدر الشركة القائمة بالعمليات أنه يمكن انتاجها والاحتفاظ بها ونقلها بموجب هذه الاتفاقية أثناء نصف السنة التقويمية المذكورة وفقا لأصول صناعة الزيت والغاز السليمة • وعلى الشركة القائمة بالعمليات محاولة انتاج الكمية المتنبأ بها في كل نصف سنة تقويمية • وتدفق الشركة القائمة بالعمليات الزيت الخام الى صهاريج التخزين أو مرافق الشحن البحرية التي تنشأ وتصان وتشغل وفقا للوائح الحكومية ، ويعاير فيها الزيت الخام الموقية المتابع الذيت الخام من المتاقية • ويعامل الغاز بمعرفة الشركة القائمة بالعمليات وفقا لأحكام الفقرة (هـ) من المادة السابعة أدناه •

meet and agree the value of PR by reference to other published sources. In the event that there are no such other published sources or if the value of PR cannot be determined pursuant to the foregoing for any other reason, the parties shall meet and agree the value of PR by reference to the value of LPG (Propane and Butane) delivered FOB from the Mediterranean Area.

Such valuation of LPG is based upon delivery at the delivery point specified in Article VII (e) (2) (iii) below.

- (iii) The prices of Gas and LPG so calculated shall apply during the next succeeding month.
- (iv) The Cost Recovery and Profit Shares of Gas and LPG disposed of by EGPC and CONTRACTOR other than to EGPC pursuant to Article VII (e) shall be valued at their actual realized prices.

(d) Forecasts

Operating Company shall prepare (not less than ninety (90) days prior to the beginning of each calendar semester following regular production) and furnish in writing to CONTRACTOR and EGPC a forecast setting out a total quantity of Petroleum that Operating Company estimates can be produced, saved and transported hereunder during such calendar semester in accordance with good oil and gas industry practices. Operating Company shall endeavour to produce each calendar semester the forecast quantity. The Crude Oil shall be run to storage tanks or offshore loading facilities constructed, maintained and operated according to Government Regulations, by Operating Company in which said Crude Oil shall be metered or otherwise measured for royalty, and the other purposes required by this Agreement. Gas shall be handled by Operating Company in accordance with the provisions of Article VII(e) below.

إها) التصرف في البترول:

الله المقاول الحق وعليه الالتزام بأن يأخذ بمفرده وان يصدر بحرية أو يتصرف بطريقة أخرى بصفة منتظمة في كل الزيت الخام الذي بستحقه كما هو محدد طبقا للفقرتين (أ) و (ب) من المادة السابعة وللمقاول الحق في أن يحتفظ في الخارج بكافة الأموال التي يحصل عليها في الخارج بما في ذلك حصيلة بيع حصته في البترول المصدر بشرط أن يكون قد دفع المبالغ المستحقة علية للهيئة بموجب الفقرة (أ) (٢) من المادة السابعة والمادة التاسعة و

٧ _ بالنسبة للعاز وغاز البترول السائل المنتج من المنطقة:

- (١) تعطى الأولوية للوفاء باحتياجات السوق المحلية كما تحددها الهيئة ٠
- (٢) فى حالة ما اذا كانت الهيئة هى المشترية للغاز ، بكون التصرف فى الغاز للإسواق المحلية على النحو المبين عاليه بمقتضى عقود بيع الغاز طويلة الأجل تبرم بين الهيئة والمقاول (بوصفهما بائعين) والهيئة (بوصفها مشتريا) .

وتلتزم الهيئة والمقاول (بوصفهما بائعين) بتسليم الغاز عند نقطة التسليم المبينة فيما يلى ، حيث تتم معايرة هذا الغاز لأغراض البيع والأتاوة والأغراض الأخرى التى تتطلبها هذه الاتفاقية:

- (1) في حالة عدم انشاء معمل لغاز البترول السائل لمعالجة هذا الغاز السائل مستكون نقطة التسليم عند التقاء خط أنابيب عقد التنمية باقرب نقطة في الشبكة القومية لخطوط أنابيب الغاز الموضحة في الملحق (هـ) لهذه الاتفاقية ٠
- (ب) في حالة انشاء معمل لغاز البترول السائل لمعالجة هذا الغاز ، تتم معايرة ذاك الغاز عند منفذ الدخول بذلك المعمل ومع ذلك ، رغم أن معايرة الغاز ستتم عند منفذ الدخول لمعمل غاز البترول السائل ، فانه على المقاول، من خلال الشركة القائمة بالعمليات ، أن ينشى، خط أنابيب مناسب لنقل الغاز المعالج من منفذ الخروج بمعمل غاز البترول السائل

(e) Dispostion of Petroleum

- 1. CONTRACTOR shall have the right and the obligation to separately take and freely export or otherwise dispose of currently all of the Crude Oil to which it is entitled under Article VII (a) and (b). Subject to payment of sums due EGPC under Articles VII (a) (2) and IX, CONTRACTOR shall have the right to retain abroad all funds acquired by itabroad including the proceeds from the sale of its share of Petroleum exported.
- 2. With respect to Gas and LPG produced from the Area:
- (i) Priority shall be given to meet the requirements of the local market as determined by EGPC.
- (ii) In the event that EGPC is to be the buyer of Gas, the disposition of Gas to the local markets as indicated above shall be by virtue of long term Gas Sales Agreements to be entered into between EGPC and CONTRACTOR (as sellers) and EGPC (as buyer).

EGPC and CONTRACTOR (as sellers) snall have the obligation to deliver Gas to the following point where such Gas shall be metered for sales. royalty, and other purposes required by this Agreement.

- (a) In the event no LPG Plant is constructed to process such Gas, the delivery point shall be at the flange connecting the lease pipeline to the nearest point on the National Gas pipeline Grid System depicted in Annex "E" hereto;
- (b) In the eventan LPG plant is constructed to process such Gas, such Gas shall be metered at the inlet to such LPG Plant. However, notwithstanding the fact that the metering shall take place at the LPG Plant inlet, CONTRACTOR through the Operating Company shall build a pipeline suitable for transport of the processed Gas from the

الى أقرب نقطة فى الشبكة القومية لخطوط أنابيب الغاز الموضحة فى الملحق (هـ) لهذه الاتفاقية (نقطة التسليم) • ويكون خط الأنابيب ذاك مملوكا للهيئة وفقا للمادة الثامنة ، وتمول تكافحته وتسترد بواسطة المقاول كمصروفات تنمية وفقا للمادة السابعة •

(٣) تتشاور الهيئة والمقاول معا لتقرير ما اذا كان يتعين أنشاء معمل لغاز البترول السائل الأستخلاص غاز البترول السائل من أى غاز ينتج فى ظل هذه الاتفاقية و وفى حالة ما اذا قررت الهيئة والمقاول انشاء مثل هذا المعمل ، يتعين أن يكون المعمل ، بالقدر المناسب ، قريبا من الشبكة القومية لخطوط أنابيب الغاز و

ويتم تسليم غاز البترول السائل لغرض الأتاوة والأغراض الأخرى التى تتطلبها هذه الاتفاقية عند منفذ الخروج معمل غاز البترول السائل • وتسترد كانيف أى معمل لغاز البترول السائل هذا وفقا لأحكام هذه الاتفاقية ، ما لم موافق وزير البترول والثروة المعدنية على التعجيل بالاسترداد •

(٤) للهيئة (بوصفها مشترها) الحق فى أن تختار ، بموجب الخطار كتابى مسبق بتمسعين (٩٠) يوما ترسله للهيئة والمقاول (بوصفهما بائعين) ، ما اذا كان الدفع سيتم (١) نقد أو (٣) عينا ، عن الغاز الذي يحكمه عقد بيع الغاز بين الهيئة والمقاول (بوصفهما بائعين) والهيئة (بوصفها مشتريا) ، وكذا غاز البترول السائل المنتج من معمل ينشأ ويشغل بمعرفة الهيئة والمقاول أو نيابة عنهما ، مقيما وفقا للفقرة (ج) من المادة السابعة ، والذي يستحقه المقاول بموجب أحكما استرداد التكاليف واقتسام الانتاج كما نصت عليها المادة السابعة من هذه الاتفاقية .

ويتم الدفع نقدا ، بمعرفة الهيئة (بوصفها مشتريا) ، على فترات بنص عليها في عقد بيع الفاز المتعلق بالموضوع ، وبدولارات الولايات المنحدة الأمريكية التي يمكن للمقاول تعويلها الى الخارج ،

وتحسب المدفوعات العينية بتحويل قيمة الغاز وغاز البترول السائل المستحقين للمقاول الى ما يعادلها من براميل الزيت الخام يأخذها المقاول في تفس

LPG Plant outlet to the nearest point on the National Gas Pipeline Grid System depicted in Annex "E" hereto (the delivery point). Such pipeline shall be owned in accordance with Article VIII by EGPC, and its cost shall be financed and recovered by CONTRACTOR as Development Expenditures pursuant to Article VII.

(iii) EGPC and CONTRACTOR shall consult together to determine whether to build an LPG Plant for recovering LPG from any Gas produced hereunder. In the event EGPC and CONTRACTOR decide to build such a Plant, the Plant shall as is appropriate be in the vicinity of the National Gas Pipeline Grid System.

Delivery of LPG for royalty and other purposes required by this Agreement shall be at the outlet of the LPG Plant. The costs of any such LPG plant shall be recoverable in accordance with the provisions of this Agreement unless the Minister of Petroleum and Mineral Resources agrees to accelerated recovery.

(iv) EGPC (as buyer) shall have the option to elect, by ninety (90) days prior written notice to EGPC and CONTRACTOR (as sellers), whether payment for the Gas which is subject to a Gas Sales Agreement between EGPC and CONTRACTOR (as sellers) and EGPC (as buyer) and LPG produced from a plant constructed and operated by or on behalf of EGPC and CONTRACTOR, as valued in accordance with Article VII (c), and to which CONTRACTOR is entitledunder the provisions of Cost Recovery and Production Sharing as stipulated in Article VII of this Agreement, shall be made 1) in cash or 2) in kind.

Payments in cash shall be made by EGPC (as buyer) at intervals provided for in the relevant Gas Sales Agreement in U.S. Dollars remittable by CONTRACTOR abroad.

الوقت من المنطقة أو ، اذا كان الزيت الخام هذا غير كاف ، يكون الأخف من الزيت الخام المنتج من مناطق الالتزام الأخرى التابعة للمقاول أو من غيرها من المناطق حسبها يتفق عليه ، ويضاف هذا الزيت الخام الى غيره من الزيت الخام الذي يحق للمقاول أخذه بسوجب هذه الاتفاقية ، وتحسب هذه البراميل المعادلة على أساس نصوص اتفاقية الالتزام المعنية والمتعلقة بتقييم الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف ، ويشترط أن:

- (أ أ) يتم سداد قيمة الغاز وغاز البترول السائل نقدا على الدوام بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية التي يمكن للمقاول تحويلها الى الخارج وذلك في حالة عدم توفر ما يكفى من الزيت الخام بقدر كاف للتحويل على النحو المذكور أعلاه .
- (بب) يتم سداد قيمة الغاز وغاز البترول السائل عينا على النحو المذكور أعلاه اذا لم تقم الهيئة بالدفع نقدا .

وتدرج المدفوعات المستحقة للمقاول (سواء كانت نقدا أو عينا) ؛ عندما تكون متعلقة ببترول المقاول المخصص لاسترداد التكاليف، في كشف المقاول المخاص باسترداد التكاليف المشار اليه في المادة الرابعة من الملحق (د) لهذه لاتفاقية .

٥ - اذا اخفقت الهيئة (بوصفها مشتريا) في الدخول في عقد طويل الأجل لبيع الغاز مع الهيئة والمقاول (بوصفهما بائعين) خلال خمس (٥) سنوات (ما لم يتفق على خلاف ذلك) من تاريخ الاخطار بوجود اكتشاف تجارى للغاز وفقا للمادة الثالثة ، يكون للهيئة والمقاول الحق في أن يأخذا ويتصرفا بحرية في كمية الغاز وغاز البترول السائل التي أعطى بشأنها الاخطار عن الاكتشاف التجارى ، وذاك بتصدير هذا الغاز والغاز البترولي السائل .

المقاول من الغاز وغاز البترول السائل اللذين تم تصريفهما وفقا للفقرة الفرعية
 (٥) أعلاه ٠

Payments in kind shall be calculated by converting the value of Gas and LPG to which CONTRACTOR is entitled into equivalent barrels of Crude Oil to be taken concurrently by CONTRACTOR from the Area, or to the extent that such Crude Oil is insufficient, Crude Oil from CONTRACTOR's other concession areas or such other areas as may be agreed. Such Crude Oil shall be added to the Crude Oil that CONTRACTOR is otherwise entitled to lift under this Agreement. Such equivalent barrels shall be calculated on the basis of the provisions of the relevant concession agreement relating to the valuation of Cost Recovery Crude Oil.

Provided that:

- aa) Psyment of the value of Gas and LPG shall always be made in each in U.S. Dollars remittable by CONTRACTOR abroad to the extent that there is insufficient Coude Oil available for conversion as provided for above;
- bb) Payment of the value of Gas and LPG shall always be made in kind as provided for above to the extent that payments in cash are not made by EGPC.
 - Payments to CONTRACTOR (whether in cash or in kind), when related to CONTRACTOR's Cost Recovery Petroleum, shall be included in CONTRACTOR's Statement of Recovery of Cost and of Cost Recovery petroleum referred to in Article IV of Annex "D" of this Agreement.
- Agreement with EGPC and CONTRACTOR (as sellers) within five (5) years (unless otherwise agreed) from a notice of Commercial Gas Discovery pursuant to Article III, EGPC and CONTRACTOR shall have the right to take and freely dispose of the quantity of Gas and LPG in respect of which the notice of Commercial Discovery is given by exporting such Gas and LPG.
- (vi) The proceeds of sale of CONTRACTOR's share of Gas and LPG disposed of pursuant to the above sub-paragraph (v) may be freely remitted or retained abroad by, CONTRACTOR.

٧ ـ فى حالة اتفاق الهيئة والمقاول على قبول انضمام منتجين جدد للعان وغاز البترول السائل الى مشروع جار للتصدير، يتعين على هؤلاء المنتجين أن ساهموا بنصيب منصف وعادل فى الاستثمار الذى تم ٠

٨ – (أأ) عند انقضاء فترة الخمس (٥) سنوات المشار اليها في الفقرة (هـ) (٥) من المادة السابعة أعلاه ، يلتزم المقاول ببذل جهود معقولة لا يجاد سوق لتصدير احتياطيات الغاز ٠

(بب) في حانة عدم دخول المقاول والهيئة في عقد لبيع العاز عند نهاية فترة الخمس (٥) سنوات المشار اليها في الفقرة (هـ) (٥) من المادة السابعة أعلاه ، يحتفظ المقاول بحقوقه في احتياطيات الغاز تلك لفترة أخرى أقصاها سبع (٧) سنوات وفقا لأحكام النقرة (هـ) (٨) (جج) من المادة السابعة ، وتحاول الهيئة خلال تلك الفترة ايجاد سوق لاحتياطيات الغاز ٠

(جج) في حالة ما اذا كان المقاول لا يقوم بتصدير الغاز ولم يبرم عقدا لبيع الغاز بموجب الفقرة (هـ) (٢) من المادة السابعة قبل انقضاء أنني عشر (١٢) عاما من تاريخ الاخطار المقدم من المقاول بوجود اكتشاف تجارى للغاز ، يتخلى المقاول عن احتياطيات الغاز التي أعطى الاخطار بشأنها ، ومن المفهوم أنه يجب على المقاول أن يتخلى عن احتياطيات الغاز ، في أي وقت قبل انقضاء فترة الاثنى عشر (١٢) عاما هذه ، اذا كان المقاول لا يقوم بتصدير الغاز ولم يقبل المقاول عرضا من الهيئة لعقد بيع الغاز في خلال ستة (٢) أشهر من تاريخ تقديم مثل هنا العرض ، على أن يأخذ هذا العرض في الاعتبار العوامل الفنية والاقتصادية كي يصبح العقد تجاريا ، ويشمل ذلك :

_ معدل كاف للتسايم ٠

- (vii) In the event EGPC and CONTRACTOR agree to accept new Gas and LPG producers to join in an ongoing export project, such producers shall have to contribute a fair and equitable share of the investment made.
- (viii) aa) Upon the expiration of the five (5) year period referred to in Article VII (e) (v) above, CONTRACTOR shall have the obligation to exert their reasonable efforts to fined an export market for the Gas reserves.
 - bb) In the event at the end of the five (5) year period referred to under Article VII(e)(v)above, CONTRACTOR and EGPC have not entered into a Gas Sales Agreement, CONTRACTOR shall retain its rights to such Gas reserves for a further period of up to seven (7) years, subject to Article VII (e) (viii) (cc), during which period EGPC shall attempt to find a market for the Gas reserves.
 - and CONTRACTOR has not entered into a Gas Sales Agreement pursuant to Article VII (e) (2) prior to the expiry of twelve (12) years from CONTRACTOR's notice of Commercial Gas Discovery, CONTRACTOR shall surrender the Gas reserves in respect of which such notice has been given. It being understood that CONTRACTOR shall, at any time prior to the expiry of such twelve (12) year period, surrender the Gas reserves if CONTRACTOR is not exporting the Gas and CONTRACTOR does not accept an offer from EGPC of a Gas Sales Agreement within six (6) months from the date such offer is made, provided that such offer shall take into consideration the relevant technical and economic factors to enable a commercial contract, including:

⁻ sufficient delivery rate,

- ضغط تسليم للدخول في الشبكة القومية لخطوط أنابيب الغاز عند نقطة التسليم ·
- _. مواصفات لنوعية الغاز المسلم لا تكون أشد صرامة عما " تتطلبه بصفة عامة الشبكة القومية لخطوط أنابيب الغاز •

ه من فيما عدا ما اتفق عليه في همذه الاتفاقية ، لا ياتزم المقاول بالتخلي
 عن عقد تنمية مؤسس على اكتشاف تجارى للغاز اذا كان الزيت الخام قد اكتشف بكميات تجارية في نفس عقد التنمية .

(و) العمليات:

اذا احتفظ المقاول بحقوقه فى الغاز فى نفس منطقة عقد التنمية عقب تحويل أية حقوق فى الزيت الخام للهيئة بمقتضى هذه الاتفاقية ، أو اذا احتفظ المقاول بحقوقه فى الزيت الخام فى نفس منطقة عقد التنمية عقب التخلى عن الحقوق فى الغاز بمقتضى هذه الاتفاقية ، فانه لا يجوز القيام بعمليات للبحث عن البترول واستملاله الذى تكون الحقوق فيه قد حولت أو تم التخلى عنها (من الزيت أو الغاز حسبما تكون الحالة) الا بمعرفة الشركة القائمة بالعمليات فقط التى تتولى ذلك نيابة عن الهيئة وحدها ، ما لم يوافق المقاول والهيئة على خلاف ذلك ،

تجتمع الهيئة والمقاول في وقت معقول قبل بدء الانتاج التجاري للاتفاق على اجراءات لجدولة ما تشحنه الناقلات من نقطة التصدير المتفق عليها •

- ۸ (۱) یعاد ترقیم الفقرتین (هـ) و (و) من المـادة الناسـعة لتصبحا
 (و) و (ز) ٠
- (ب) تضاف فقرة جديدة تحت رقم (هـ) الى المادة التاسعة على النحم الآتى:

هم» بؤخذ الغاز فى الاعتبار لأغراض تحديد مجموع متوسط الانتاج اليومى من المنطقة وققا للنقرات من (ب) الى (د) من

- a delivery pressure to enter the national gas pipeline system at the point of delivery.
- delivered Gas quality specifications not more stringent than those generally required by the National Pipeline Grid System.
- (ix) Except as provided under this Agreement, CONTRACTOR shall not be obliged to surrender a Development Lease based on a Commercial Gas Discovery if Crude Oil has been discovered in commercial quantities in the same Development Lease.

(f) Operations

If following the reversion to EGPC of any rights to Crude Oil hereunder, CONTRACTOR retains rights to Gas in the same Development Lease, or if, following surrender of rights to Gas hereunder, CONTRACTOR retains rights to Oil in the same Development Lease, operations to explore for or exploit the Petroleum, the rights to which have reverted or been surrendered (Oil or Gas as the case may be), may only be entried out by Operating Company which shall act on behalf of EGPC alone, unless CONTRACTOR and EGPC agree otherwise.

(g) Tanker Scheduling

At a reasonable time prior to the commencement of Commercial production EGPC and CONTRACTOR shall meet and agree upon a procedure for scheduling tadaker lifting from the agreed upon point of export."

- 8. a. Article IX(e) and IX (f) are renumbered as Articles IX (f) and IX (g).
 - b. A new Article IX (e) is added, as follows:
 - "(e) Gas shall be taken into account for purposes of determining the total daily average production from the Area under Article IX (b)

المادة التاسعة وذلك بتحويل الغاز المسلم يوميا الى ما يعادله من براميل من الزيت الخام المنتج يوميا وفقا للمعادلة الآتية: أق م × هـ × ١٣٦٠ = البراميل المعادلة من الزيت الخام

عميا ب •

أ ق م = أنف قدم مكعب من الغاز

هـ. = عـدد الملايين من الوحدات الحرارية البريطانيـة (و ح ب) لكل ألف قدم مكعب من الغاز •

٩ ــ تحذف الفقرة (أ) من المادة الحادية عشرة بالكامل ويستبدلها الآتى:

(أ) على الشركة القائمة بالعمليات أن تنخذ كافة الاجراءات اللازمة، وفقا للوسائل المقبولة بصفة عامة والمتبعة في صناعة الزيت والغاز، لمنع فقد البترول أو ضياعه فوق أو تحت سطح الأرض على أى شكل أثناء عمليات الحفر والانتاج والتجميع والتوزيع أو التخزين و وللحكومة الحق في أن تمنع أى عملية على أى بئر اذا توقعت ، بناء على أساس معقوله ، أن هذه العملية سوف تؤدى الى خسارة أو تلف للبئر أو حقل الزيت أو الغاز ،

١٠ المقرة (أ) من المادة التاسعة عشرة بالكامل ويستبللاً
 بها الآتى:

(أ) في حالة الطوارى، الوطنية بسبب الحرب أو بسبب توقع قيام حرب وشيكة الوقوع أو لأسباب داخلية ، فاقه يجوز للحكومة أن تستولى على كل أو جزء من الانتاج الذي تم الحصول عليه من المنطقة بمقتضى هذه الاتفاقية ، وأن تطلب

through (d) by converting daily Gas delivered into equivalent barrels of daily Cauda Oil production in accordance with the following formula:

MCF \times H \times 0 136 = equivalent barrels of Crude Oil

Wiese 1

MCF = one thousand cubic feet of Gas

H = the number of Millions of British Thermal Units (BTUs)

per MCF."

Article XI(a) is deleted in its entirely and the following substituted therefor:

"(a) Operating Company shall take all proper measures, according to generally accepted methods in use in the oil and gas industry to prevent loss or waste of Petroleum above or under the ground in any form during drilling, producing, gathering, and distributing or storage operations.

The GOVERNMENT has the right to prevent any operation on any well that it might reasonably expect would result in loss or damage to the well or the oil or gas field."

- 10. a. Article XIX (a) is deleted in its undirectly and the following substituted therefor 1
 - "(a) In case of national emergency due to war or imminent expectation of war or internal causes, the GOVERNMENT may requisition all or part of the production from the Area obtained hereunder and

من الشركة القائمة بالعمليات زيادة هذا الانتاج الى أعلى حد ممكن • كما يجوز للحكومة أن تستولى أيضا على حقل الزيت أو حقل الغياز ذاته ، وعنيد الاقتضاء ، على التسهيلات المتعلقية به ٠

(ب) تحذف الفقرة (ج) من المادة التاسعة عشرة بالكامل ويستبدل بها الآتي :

« (ج) يتم الاستبلاء على الانتاج بموجب قرار وزارى ، أما الاستيلاء علمى أى حقلل للزيت أو حقلل للغساز بعينه ، أو أى تسهيلات متعلقة به ، فيتم بقرار من رئيس الجمهورية تخطر به الهيئة والمقاول اخطارا قانونيا صحيحا

١١ ـ تحذف المادة السابعة والعشرون بالكامل ، ويعاد ترقيم المواد من تَمَانية وعشرين الى ثلاثين لتصبيح من سبعة وعشرين **الى تسعة** وعشرين •

١٢ ـ يعدل الملحق « أ » بأدراج ما يلى فى نهاية نص الملحق « أ » الذى سيعتبر جزءا منه:

« بالإضافة الى المنطقة المبيئة في مكان آخر من هـذا الملحق ، تتضمن المنطقة التي تتناولها وتسرى عليها هذه الاتفاقية المناطق التالية («المنطقة الاضافية»): require Operating Company to increase such production to the utmost possible maximum. The GOVERNMENT may also requisition the Oil or Gas field itself and, if necessary, related facilities."

- b. Article XIX (c) is deleted in its entirety and the following substituted therefor:
 - "(c) The requisition of production shall be effected by Ministerial Order. Any requisition of an Oil or Gas field, or any related facilities shall be effected by a Presidential Decree duly notified to EGPC and CONTRACTOR."
- 11. Article XXVII is deleted in its entirety. Articles XXVIII through XXX are renumbered as Articles XXVII through XXIX.
- 12. Annex "A" is amended by inserting the following at the end of the text of Annex "A" of which it shall be considered as part:

"In addition to the Area as described elsewhere in this Annex, the Area covered and affected by this Agreement includes the following area (the "Additional Area"):

Coordinates of the corner points of the Additional Area are as follows:

وفيماً يلى احداثيات نقاط أركان المنطقة الاضافية:

	خط طول شرقا	خط عرض شمالا	لنقطة رقم
جنوبا إلى لنقطة ٢	°۲۲ ′۲۶ ″۳۸	Y9 'EV "60	
جنوب شرقالي النقطة س	۳۲ ۲۶ ۳۵	°۲۹ ′٤٦ ″۳۲	*
جنوب غرب إلى النقطة ع	"TT T9 "T"	T9 '20 "TV	٣
شرقا إلى النقطة ه	" T Y4 ". Y	۴۹ ′٤٥ ″٠٠	٤
شمالا إلى النقطة ب	~~ ~	۲۹ ′٤٥ ″٠٠	•
جنوب غرب بحازاة خط		تقاطع خط طول	7
مراه المد العالى فى الساحل		مع °۳۲ س	
الغربى لخليج السويس إلى		خطميله المدالعالي	
النفظة ١ وهي نقطة		فى الساحل الغربي	
البداية	•	لخليج السويس	

وتعتبر «ب (١) » خريطة للمنطقة الاضافية بمقياس رسم تقريبى ١ : ٠٠٠ ،٥٠٠ وجدير بالملاحظة أن خطوط تحديد المنطقة الاضافية لا يقصد بها الا أن تكون مجرد خطوط توضيحية ومبدئية ولا تبين على وجه الدقة الموقع الحقيقى بالنسبة للآثار والمعالم الجغرافية الموجودة ، وعلى ذلك فانه من المفهوم والمنفق عليه أن الموقع الحقيقي للمنطقة الاضافية يجوز تحديده ، ومن ثم يجوز تصحيح وتعديل «ب (١) » تبعا لذلك ، وذلك وفقا لما تسفر عنه عمليات المسح التي تجريها الهيئة بالاشتراك مع أموكو وبموافقة الحركومة .

۱۳ ـ يعدل الملحق «ب» بادراج الخريطة «ب (۱) » والنص الواردين في المرفق (۱) من تعديل الاتفاقية هدذا في نهاية الملحق «ب» الذي سيعتبران جزءا منه .

DARAG OFFSHORE ADDITIONAL AREA COORDINATES OF THE CORNER POINTS

POINT NO.	LATITUDE NORTH	LONGITUDE EAST	
1	29° 47′ 45″	32° 26′ 38″	South to Point 2
2	29° 46′ 32″	32° 26′ 35″	Southeast to Point 3
3	29° 45′ 27″	32° 29′ 20″	Southwest to Point 4
4	29° 45′ 00″	32° 29′ 07″	East to Point 5
5	29° 45′ 00″	32° 30′ 00″	North to Point 6
6	Intersection of longitude 32° 30′ 00″ with the high tide water line of the west coast, Gulf of Suez		Southwest along the high tide waterline of the west coast, Gulf of Suez to Point 1 the point of beginning

"B(1)" is a map of the Additional Area at an approximate scale of 1.250,000. It is to be noted that the delineation lines of the Additional Area in "B(1)" are intended to be only illustrative and provisional and do not accurately show their true position in relation to existing monuments and geographical features. It is therefor understood and agreed that the true location of the Additional Area may be determined, and "B (1)" may ace be accordingly ed and amended as a result of surveys made by EGPC in conjunction with AMOCO and approved by the Government."

13. Annex "B" is amended by inserting the map "B(1)" and text attached as Exhibit I to this Amendment at the end of Annex "B" of which they shall be considered a part.

١٤ _ تحدف المادة الثانية عشرة من الملحق «ج» بالكامل ويستبدل بها الآتي :

(المادة الثانية عشرة)

تنشأ الشركة القائمة بالعمليات في مدى تلانين (٣٠٠) يوما من تاريخ الاكتشاف التجارى للزيت أو خلال ثلاثين (٣٠٠) يوما بعد توقيع عقد بيع الغاز أو البدء في خطة التصرف في الغاز على نحو ما هو منصوص عليه في الاتفاقية (ما لم تتفق الهيئة والمقاول على غير ذلك) .

أجل الشركة القائمة بالعمليات محدد بمدة مساوية لأجل الاتفاقية بما فى ذلك أى تجديد لها •

تحل الشركة اذا انهى أجل الاتفاقية المذكورة بعاليه لأى سبب من الأسباب المنصوص عليها فيها •

١٥ _ (أ) تستبدل بالكلمنين « زيت خام » كلمة « بترول » حيشا دكرتا في الملحق (د) في الفقرة (١) من المادة الرابعة •

(ب) تستبدل بالكلمتين « زيت خام » كلمه «بترول» حيثما ذكرتا في الملحق (د) في الفقرة (٣) من المادة الرابعة ٠

۱٦ _ يضاف ملحق جديا. (هـ) ، يبين الشــبكة القومية لخطوط أنابيب الغاز ، على النحو الآتى :


14. Article XII of Annex "C" is deleted in its entirety and the following substituted therefor:

ARTICLE XII

Operating Company shall come into existence within thirty (30) days after the date of Commercial Oil Discovery or within thirty (30) days after signature of a Gas Sales agreement or commencement of a scheme to dispose of Gas as provided for in the Agreement (unless otherwise agreed).

The duration of Operating Company shall be for a period equal to the duration of the said Agreement, including any renewal thereof.

- It shall be wound up if the Agreement referred to above is terminated for any reason as provided for therein."
- The word "Petroleum" is substituted for the words "Crude Oil" where they appear in Annex "D", Article IV (1).
 - b. The word "Petroleum" is substituted for the words "Crude Oil" where they appear in Annex "D", Article IV (3).
- 16. A new Annex "E" is added, showing the national gas pipeline grid system, as follows:



١٧ ــ تدفــع أموكــو للهيئة دنجة توقيـع غير قابلة للاســـترداد قيمتها ثلاثمائة ألف (٠٠٠ ٣٠٠) دولار أمريكي في تاريخ سريان اتفاق التعديل ٠

١٨ ــ باستثناء ما يجرى تعديله على وجه التحديد بموجب هذا التعديل ، تستمر اتفاقية الالتزام سارية بكامل قوتها وتأثيرها وفقا لنصوصها •

١٩ ــ لا يكون هذا التعديل ملزما لأطرافه ما لم والى أن يصدر قانون من الجهات المختصة في ج٠م٠ع٠ يخول لوزير البترول والثرة المعدنية التوقيع على حكومي مخالف له ، وبعد توقيع التعديل من الأطراف •

> الهيئة المصرية العامة للبترول شركة أموكو للزيت مصر

> > عنها:

التاريخ: التاريخ:

جمهورية مصر العربية

عنها:


التاريخ :

- 17. AMOCO shall pay EGPC a non-recoverable signature bonus of three hundred thousand U.S. Dollars (U.S. \$ 300,000) on the effective date of this Amendment.
- 18. Except as specifically amended by this Amendment, the Concession Agreement shall continue in full force and effect in accordance with its terms.
- 19. The effective date of this Amendment shall be the date this Amendment is signed by the Parties after a law is issued by the competent authorities of the A.R.E., authorizing the Minister of petroleum and Mineral Resources to sign this Amendment, and giving this Amendment the full force and effect of law notwithstanding any countervailing governmental enactment.

AMOCO EGYPT OIL COMPANY

EGYPTIAN GENERAL
PETROLEUM CORPORATION

D37	BY:
BY : —	DI.
DATE:	DATE:
	ARAB REPUBLIC OF EGYPT
	BY:
	DATE :



ANNEX "B1"
Petroleum Concession Agreement
Between
A.R.E.

Egyptian Gen. Pet. Corp. &
Annoco Egypt Oil Company
In Darag Offshore Area
Gulf of Suez

Scale reduced from : 1 : 250,000

ملحب ق "ب ا" المفاتب أ التسمين بسين الرخيسة الممرسة العامة للبتسرول وشرئب أموتو للزبت مصمر في منطقة درج البحريب

مقساس الرسم مصفر من مقباس ۱: ۲۵۰،۰۰۰